صادر عن مؤتمر

حق العودة للاجئين الفلسطينيين ... الموقف الشرعي والسياسي

المنعقد في غزة بتاريخ ٦ محرّم ١٤٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧/٠١/٢٥م

بتنظيم رابطة علماء فلسطين و وزارة شؤون اللاجئين

مقدمة الكتور سالم أحمد سلامة

الحمد لله الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين ، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . وبعد ،،،

فإن فلسطين وما أكرمها الله بوجود المسجد الأقصى فيها ، وقد بارك فيه وما حوله من رجال ونساء وإماء ، وأرض وحجارة وماء ، وزروع وثمار وهواء ، بنص القرآن الكريم . وأرض فلسطين من أقدس بقاع الأرض ، ففيها المسجد الأقصى مسرى النبي صلى الله عليه وسلم ، وأولى القبلتين ، وثالث الحرمين الشريفين ، وهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال ، والصلاة فيه بخمسمائة صلاة فيما سواه باستثناء المسجد الحرام والمسجد النبوي . وفلسطين أرض الأنبياء ، ومهبط الوحي على الرسل الكرام ، فعلى أرضها عاش أبو الأنبياء إبراهيم وإسحاق ويعقوب ويوسف ولوط وداود وسليمان وزكريا ويحيى وعيسى بن مريم عليهم السلام . ومدينة الخليل سميت باسم أبينا إبراهيم خليل الرحمن . والمتأمل في فلسطين والمتفحص لأسماء مدنها وقراها وبلداتها ، يجد أنها سميت بأسماء ملائكة كبيت جبرين عليه السلام ، ورسل كالنبي صالح عليه السلام ، وأنبياء كالنبي روبين وطيما وساما وغيرهم من الأنبياء . فهي الأرض التي ملكت بموقعها الاستراتيجي أيضاً مكاناً لا يضاهي مكان في القدسية ، غير البيت الحرام ومدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الشاعر :

والقدس موطن دين الله مذ عرفت يبارك القدس قرآن وإنجيل

لقد فتح بيت المقدس على يد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السنة السادسة عشرة للهجرة صلحاً ، وفتحت بقية المدن الفلسطينية عنوة أو صلحاً.

وقد ظلت أرض بيت المقدس موضع اهتمام الحكام المخلصين، والعلماء العاملين يولونها كل عناية ، ويحافظون على كيانها الإسلامي أكثر مما يحافظون على أنفسهم .

والآن وبعد خوض العرب لعدة معارك ضد الكيان الغاصب ، وخسارتهم أمام قوة العدة الغاشمة ، وبعد انتفاضتي شعبنا الفلسطيني في الأرض المحتلة ، ومقاومته للاحتلال الظالم ، نسمع بين الفينة والأخرى من يحاول أن يتنازل عن حق العودة للشعب الفلسطيني المطرود من أرضه منذ تسع وخمسين سنة، وكذلك التنازل عن أرض فلسطين التاريخية عن طريق الإعتراف بدولة الإحتلال تحت حجج واهية ، التعامل مع الواقع ، استخلاص ما يمكن استخلاصه بالطرق السلمية والمفاوضات ، وكأني بهم لم يسمعوا بالمثل العربي القائل : لا يفل الحديد إلا الحديد . ولا بالقول الحكيم : " إن الحقوق لا تستجدى، ولكن تنتزع انتزاعاً"
وقول من سبقنا : " ما أخذ بالقوة لا يسترد إلا بالقوة ".

وهذا الكتيب يبين حكم الإسلام في التنازل عن حق العودة ، أو عن أي جزء من أرضنا الفلسطينية المقدسة.

ولعل الله سبحانه وتعالى ينفع به بني العروبة والإسلام ، ليتمسكوا بحقهم ، ولا يتنازلوا عن ما لا يملكون التنازل عنه ، لأنه لأمة الإسلام جميعاً من مضى منهم ، ومن هو حاضر ، ومن لم يولد بعد . والله نسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين . وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

حرر في٣ محرم ١٤٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧\١١\٢٢م وكتبه
الدكتور سالم أحمد سلامة .

بسم الله الرحمن الرحيم

حــق العــودة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين ، سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ... فقد قال الله تعالى في محكم آياته : { سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ }الإسراء١ . فالمسجد الأقصى وما حوله من رجال ونساء وإماء وأرض وحجارة وماء وزروع وثمار وهواء مبارك بنص القرآن الكريم . وأرض فلسطين من أقدس بقاع الأرض ، ففيها المسجد الأقصى مسرى النبي ﷺ ، وأولى القبلتين ، وثالث الحرمين الشريفين ، وهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال ، والصلاة فيه بخمسمائة صلاة فيما سواه باستثناء المسجد الحرام والمسجد النبوي . وفلسطين أرض الأنبياء ، ومهبط الوحي على الرسل الكرام ، فعلى أرضها عاش أبو الأنبياء إبراهيم وإسحاق ويعقوب ويوسف ولوط وداود وسليمان وزكريا ويحيى وعيسى بن مريم عليهم السلام . ومدينة الخليل سميت باسم أبينا إبراهيم خليل الرحمن . قال الشاعر :

والقدس موطن دين الله مذ عرفت يبارك القدس قرآن وإنجيل

لقد فتح بيت المقدس على يد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ﷺ في السنة السادسة عشرة للهجرة صلحاً ، وفتحت بقية المدن الفلسطينية عنوة أو صلحاً ، وقد أوقفها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ على ذراري المسلمين ، فهي أرض وقف لجميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، ولا يحق لأحد – مهما كان موقعه– أن يتنازل أو يبيع شيئا منها ، وإن فعله فهو مردود عليه .

وقد ظلت أرض بيت المقدس موضع اهتمام الحكام المخلصين، والعلماء العاملين يولونها كل عناية ، ويحافظون على كيانها الإسلامي أكثر مما يحافظون على أنفسهم ، لأن تلك الأرض ليست محلاً للمساومة في عقيدة المسلمين ، ورحم الله السلطان عبد الحميد الذي قال : " إن بلادنا – يعني فلسطين –التي حصلنا على كل شبر منها ببذل دماء أجدادنا ، لا يمكن أن نفرط بشبر منها دون أن نبذل أكثر مما بذلنا أكثر مما بذلنا من دماء في سبيلها " ، ثم قال : " ولكن إقامة دولة يهودية في فلسطين التي فتحناها بدماء أجدادنا العظام فلا ..." .

واتخذ بعد ذلك عدة إجراءات إدارية ، من شأنها حماية بيت المقدس من أطماع يهود ، فأصدر فرماناً منع فيه الاستيطان اليهودي وبناء المستوطنات اليهودية في فلسطين، وفصل بيت المقدس عن ولاية سوريا ، وأخضعها لإدارته مباشرة .

ومنذ ذلك الوقت بدأ التفكير الجدي في هدهم الخلافة العثمانية فقال هرتزل : " ن فتح أبواب الشرق لليهود في فلسطين ليتوقف بالدرجة الأولى على تدمير الخلافة العثمانية" ،فأدخلوا يهود الدونمة للقيام بهدم الخلافة من الداخل ، وعملوا على نشر الدعوة الطورانية لتكون منافساً للإسلام ، وقام الإنجليز بتحريض العرب على الدولة العثمانية ، وكان على رأس هذه المهمة " لورانس " الذي قال : " أهدافنا الرئيسية تفتيت الوحدة الإسلامية ، ودحر الإمبراطورية العثمانية وتدميرها " . ثم قال : " ولو تمكنا من تحريض العرب على انتزاع حقوقهم من تركيا فجأة وبالعنف ، لقضينا على خطر الإسلام إلى الأبد ، ودفعنا المسلمين إلى إعلان الحرب على أنفسهم فتمزقهم من الداخل ، وفي عقر دارهم ، وسيقوم نتيجة ذلك خليفة للمسلمين في تركيا ، وآخر في العالم الإسلامي العربي ، ليخوضا حرباً دينية داخلية فيما بينهما ، ولن يخيفنا الإسلام بعد هذا أبداً".

وكانت الحرب العالمية الثانية ، وتحالف يهود مع النصارى وهزمت تركيا ، وقسمت أرض الخلافة بموجب اتفاقية سايكس بيكو سنة ١٩١٦م ، فكانت فلسطين من نصيب بريطانيا فأعطب لليهود وعد بلفور في نوفمبر سنة ١٩١٧م ، وفرضت على فلسطين الانتداب ، وأصدرت صكاً جاء فيه :"تكون الدولة المنتدبة مسئولة عن جعل البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تكفل إنشاء وطن قومي لليهود . وعلى حكومة فلسطين أن تسهل الهجرة اليهودية في أحوال وشروط مناسبة ". ومكنت يهود من الدخول إلى فلسطين والاستيطان فيها وزيادة أعدادهم ، بعد أن كانوا لا يتجاوزون بضعة آلاف . واستمر الاغتصاب البريطاني لفلسطين إلى أن وصل يهود إلى مرحلة إعلان الدولة في مايو سنة ١٩٤٨م .

بلغت مساحة أراضي اليهود عند إعلان الدولة في مايو سنة ١٩٤٨م ٦٨٢ر١ كم٢، وهذه تشمل الأراضي المسجلة لهم وأراضي وضع اليد والأراضي الممنوحة لهم بامتياز من حكومة الانتداب البريطاني. بعد الاحتلال وضعت إسرائيل الأراضي الفلسطينية تحت سلطة (دائرة أملاك الغائبين)، وهي هنا تعني اللاجئين الذين تركوا (فلسطين) وتشمل كذلك المقيمين الذين هجَّرتهم من ديارهم إلى مناطق أخرى داخل فلسطين. وبلغت مساحة الأراضي الفلسطينية التي احتلتها إسرائيل عام ١٩٤٨ قرابة ٦٣٠ر١٨ كم٢ أو ما يساوي ٩٢ في المائة من مساحة إسرائيل

ولقد استمر الحال على ذلك، إلى أن نقلت حكومة الصهاينة ملكية أراضي اللاجئين (الغائبين) بالتدريج من القيم على (أملاك الغائبين) إلى عدد كبير من الأفراد والجهات اليهودية في إسرائيل والخارج ، ما يجعل تحديد هويتهم ومكانهم ووضعهم القانوني في غاية الصعوبة، وتتخذ إسرائيل هذه الحجة لمنع عودة اللاجئين باعتبار أن هذه العودة ستخلق موجة معاكسة من اللاجئين اليهود. وكان الوضع السائد قبل تحويل ملكية الأرض الفلسطينية إلى يهود مناسباً

للمحافظة على حقوق اللاجئين، إذ يمكن أن تعود حيازة الأرض من القيّم على الأراضي الفلسطينية إلى أصحابها بقانون واحد، وتلغى عقود الإيجار مع مزارعي الكيبوتز الذين لا يملكون الأرض بل يستغلونها، وعددهم اليوم ١٥٧ ألف شخص يستغلون أرضاً، بما فيها الأرض التي استحوذت عليها الدولة لاستعمالات عسكرية وعامة، مساحتها ٩٢ في المائة من إسرائيل هي ملك ٤٫٩٠٠٫٠٠٠ لاجئ. وحيث أن ٨٠ في المائة من سكان إسرائيل يسكنون في ١٥ في المائة من مساحتها فقط، وأن الغالبية الساحقة من الباقين تتكدس في مدن قليلة، فإن أراضي اللاجئين الفلسطينيين تعتبر شبه خالية في الوقت الحالي. فمما لا شك فيه أن فلسطين الأرض المباركة قد فتحها الإسلام وعاشت بالإسلام طيلة العهود التاريخية، وكلما تعرضت للغزو وسقطت بين براثن صائل كافر أو طاغوت ملحد، تقدم الإسلام لينقذها من وهدة الموت ومن ظلام الجاهلية.

وقد سبق أن سقطت القدس بيد الصليبيين سنة (٤٩٢هـ)، فتقدم الإسلام يزحف بقيادة عماد الدين زنكي من الموصل رغم أن عماد الدين يتسب إلى العراق التركي، ولم ينحدر من سلالة عدنان ولم ينسل من ظهر قحطان بل نبت من دوحة الإسلام، واستشهد عماد الدين سنة (٥٤١هـ) وواصل ابنه نور الدين زنكي مسيرة البلاء والعناء والمرارة والضناء، وقد أعاد بسمته الصالح وعدله وهديه سيرة الخلفاء الراشدين، فكان يدعى سادس الخلفاء الراشدين، ودخل نور الدين دمشق، ولكن عينه ترنو إلى بيت لمقدس وقلبه يهفو إلى المسجد الأقصى الذي بارك الله حوله، واستشهد نور الدين سنة (٥٦٩هـ)، وتسلم الراية صلاح الدين الكردي ودخل دمشق سنة (٥٧٠هـ)، وأخذ يجمع المسلمين تحت هذه الراية ويزحف حتى التقى بجحافل الصليبيين في حطين (٢٥) ربيع الثاني (٥٨٣هـ) وهزمهم شر هزيمة:

لما تحكمت الأسنة فيهم جارت وهن يجرن في الأحكام

فتركتهم خلل البيوت كأنما غضبت رؤوسهم على الأجسام

وواصل جيش الإسلام زحفه والأكاليل فوق مفرقيه ورايات النصر تظلل عطفيه حتى وصل بيت المقدس في السابع والعشرين من رجب سنة (٥٨٣هـ)، ثم سلم الملك الكامل القدس للأنبرطور ملك الإفرنج سنة (٦٤١هـ)، ثم استنجد الملك الصالح الأيوبي في العام التالي سنة (٦٤٢هـ) بالخوارزميين، (ومعلوم أنهم ليسوا عربا) وحرر القدس من الصليبيين، وطهرها من رجسهم.

وفي سنة (٦٥٦هـ) سقطت دار الخلافة وتقدم التتار وتصدى لهم الظاهر بيبرس والمظفر قطز سنة (٦٥٨هـ) في عين جالوت ومزقوا جمعهم وشتتوا شعلهم وخر قطز من على جواده ساجدا شاكرا لله على هذا النصر المبين، وهذان الليثان ليسا من أرض العرب ولا من دوحتهم.

وظلت فلسطين تنعم بالتفيؤ في ظلال الإسلام وتستروح أرج هذا الدين القويم لا يعكر موردها كدر ولا يلوث جوها وباء، وأقبلت تركيا بإسلامها وحكمت الأرض المباركة أربعة قرون سنة (١٥١٦– ١٩١٨م)، ثم طعنت تركيا المسلمة بخنجر القومية المسموم تلك الطعنة النجلاء التي أودت بالإسلام فأقصته عن الوجود وغيبته عن الشهود، وكانت تلك النكبة القاسمة التي أطاحت بصرح الخلافة السامق الذي جمع المسلمين حوله القرون، والذي سارت على هدي منارته الأجيال مصونة من الإنحراف والضلال عبر الحقبات الزمنية المتعاقبة، وثل عرش الخلافة في الثالث من مارس سنة (١٩٢٤م) على يد الذئب الأغبر أتاتورك الذي أحال أرض تركيا فقرا بلقعا لا ترى فيها آثارة خير ولا بصيص نور، تمزق المسلمون شذر مذر كالغنم في الليلة الشاتية تتناوشها الحراب وتنهش لحومها الذئاب، وحق لنا أن نخاطب أتاتورك وأبطال القومية العربية بقوول الشاعر:

وكنت كعنز السوء قامت لحتفها إلى مدية تحت الثرى تستثيرها

ولقد كانت تنحية الإسلام عن الحكم أكبر قاصمة أصابت ظهر البشرية على الإطلاق وأعظم نكبة ألمت بها طيلة حقباتها التارخية.

ولقد كان إقصاء دين الله عن مناحي الحياة أمرا مقصودا للكثيرين ممن تولوا قيادة الأمة الإسلامية، ولقد كانت محاربة الملتزمين لازمة في ألحانهم التي عزفوها في مآتم الضحايا التي قدموها قرابين على مذابح شهواتهم.

سبب اختيار فلسطين:

ويبدوا أن السبب الحقيقي لاختيار فلسطين كدولة لليهود: أنها أرض الهيكل، ومثوى داود وسليمان عليهما السلام، اللذين أقاما دولة مدة سبعين سنة لبني إسرائيل في القدس (١٠٤٠- ٩٧٠ ق.م).

ولا بد لأي تجمع من فكرة يلتقي عليها الناس، فإذا كانت الفكرة دينية وعقدية فإنها تجد تجاوبا من أعماق النفس البشرية، وتندفع النفس للتضحية والبذل لتحقيق أهدافها الدينية المنبعثة من الداخل، أكثر من الأهداف السياسية.

أما بالنسبة للغرب -خاصة بريطانيا- وبعض اليهود الآخرين فقد كان هدفهم -كما قال ناحوم جولدمان (رئيس المؤتمر اليهودي العالمي) في محاضرة في كندا مونتريال- : (لم يختر اليهود فلسطين لمعناها التوراتي والديني بالنسبة إليهم ، ولا لأن مياه البحر الميت تعطي بفعل التبخر ما قيمته ثلاثة آلاف مليون دولار من المعادن وأشباه المعادن، وليس لأن مخزون أرض فلسطين من البترول يعادل عشرين مرة مخزون الأمريكيين مجتمعين، بل: لأن فلسطين هي ملتقى طرق أوروبا وآسيا وإفريقيا، ولأن فلسطين تشكل بالواقع نقطة الإرتكاز الحقيقية لكل قوى العالم، ولأنها المركز الإستراتيجيي للسيطرة على العالم).

ولقد عرضت أماكن أخرى على اليهود لإقامة الدولة، ولكنها لم تحظ بالتأييد والقبول من قبل اليهود، مثل أوغنده، صحراء سيناء، محميات شرق إفريقيا، هضبة جواس نجشو، فقال وايزمن لرئيس وزراء بريطانيا: (لو أن موسى نفسه جاء يدعو اليهود إلى غير فلسطين ما تبعه أحد).

مؤتمر بال (٢٩-٣١) أغسطس (١٨٩٧م) :

وقد قام المؤتمر بجهود هيرتزل ووايزمن وهو أول مؤتمر للصهيونية العالمية في بال/سويسرا، وحضره (٢٠٤) من المندوبين، قرروا قيام دولة لليهود في فلسطين، وحدد هرتزل خمس سنوات لقيامها، ثم قال: ولكن لن تزيد عن خمسين عاما .

السلطان عبد الحميد (القمة الشامخة والقلعة الصامدة) في وجه المطامع اليهودية:

لقد بدأ اتصال اليهود بالسلطان عبد الحميد منذ (١٨٨٢م) ، عندما قدمت جمعية (أحباء صهيون) طلبا للقنصل العثماني في أوديسا (روسيا) يطلبون الإقامة في فلسطين، فكان رد السلطان: (تحيط الحكومة العثمانية علما جميع اليهود الراغبين في الهجرة إلى تركيا بأنه لا يسمح لهم بالإستقرار في فلسطين).

فثارت ثائرة اليهود الذي أرسلوا الوفد تلو الوفد، والتي لا تسمع إلا الرفض من السلطان، وتدخل السفير الأمريكي فقال السلطان: (إنني لن أسمح لليهود بالإستقرار في فلسطين ما دامت الإمبراطورية العثمانية قائمة، وقابل هرتزل سنة (١٨٩٦م) السلطان للسماح بإقامة مستعمرة واحدة في القدس، فقال السلطان: (إن الإمبراطورية العثمانية ملك العثمانيين الذين لا يمكن أن يوافقوا على هذا الأمر، فاحفظوا أموالكم في جيوبكم).

وبعد مؤتمر بال نشطت الحركة الصهيونية، مما دفع السلطان أن يصدر قراره المشهور الذي بلغ به جميع ممثلي دول العالم في استانبول سنة (١٩٠٠م) بمنع الحجاج اليهود من الإقامة في فلسطين أكثر من ثلاثة شهور، وعليهم تسليم جوازات سفرهم عند دخولهم أرض فلسطين، ويتسلم بدلا منها إذن إقامة من موظفي الباب العالي في الميناء الذي يدخلون منه، وكل من لا يغادر البلاد خلال المدة سيطرد بالقوة، وأصدر السلطان إذن الإقامة (الجواز الأحمر) لليهود حتى يسهل

طردهم، ولذا فقد رأى اليهود بعد تمكنهم أن يفرضوا اللون الأحمر على الجوازات الدبلوماسية التي لا يفتش أصحابها في المطارات الدولية!!

وفي سنة (١٩٠١م) أصدر السلطان قرارا يحرم فيه على اليهود شراء أي قطعة أرض في فلسطين، فماذا علينا لو أنشدنا للخليفة السلطان:

هو الشجاع بعد البخل من جبن وهو الجواد يعد الجبن من بخل

لقد رأت كل عين منك مالئها وجربت خير سيف خيرة الدول

ولم ييأس هرتزل، وشكل وفدا مع (قرصو) سنة (١٩٠٢م) وتوجه إلى السلطان بعروض مغرية، وطلب مقابلة السلطان فرفض السلطان المقابلة، فدفعوا العروض إلى رئيس وزرائه (تحسين باشا).

العروض المغرية على السلطان عبد الحميد:

١- مائة وخمسون مليون ليرة إنجليزية لجيب السلطان الخاص.

٢- وفاء جميع ديون الدولة العثمانية البالغة (٣٣) مليون ليرة إنجليزية ذهبية.

٣- بناء أسطول لحماية الإمبراطورية، بتكاليف قدررها مائة وعشرون مليون فرنك ذهبي.

٤- تقديم قرض ب- (٥٣) مليون ليرة ذهبية دون فوائد لإنعاش مالية الدولة.

٥- بناء جامعة عثمانية في القدس.

وقد رد السلطان عبد الحميد -كما جاء في مذكرات هرتزل نفسه : (انصحوا الدكتور هرتزل بأن لا يتخذ خطوات جدية في هذا الموضوع، إنني لا أستطيع أن أتخلى عن شبر واحد من الأرض، فهي ليست ملك يميني بل ملك شعبي، لقد ناضل شعبي في سبيل هذه الأرض ورواها بدمه، فليحفظ اليهود بملايينهم، وإذا مزقت إمبراطوريتي يوما فإنهم يستطيعون آنذاك أن يأخذوا فلسطين بلا ثمن، أما وأنا حي فإن عمل المبضع في بدني لأهون علي من أن أرى فلسطين

قد بترت من إمبراطوريتي، وهذا أمر لا يكون، إنني لا أستطيع أن أوافق على تشريح أجسادنا ونحن على قيد الحياة).

إن الحفاظ على الدين والأرض والدم والعرض قضية باهظة التكاليف، عالية الضرائب لا يصمد لإغراءاتها وتهديداتها إلا النفوس المتكلة على الله ، المستعصمة بحبله ، الملتجأة إلى حماه ، المستعلية بإيمانها على حطام الدنيا ومتاعها ، المشمخرة بيقينها أمام الجبروت والطاغوت .

وصمم اليهود بعد هذه المقابلة أن يطيحوا بالسلطان، وأرسل إليه قرصو برقية يقول فيها (ستدفع ثمن هذه المقابلة من عرشك ونفسك).

فحاولوا نسف المنصة التي يجلس عليها السلطان في صلاة الجمعة بسيارة متفجرات فأنجاه الله ، ثم بدأوا يتصلون بالضباط وكبار الموظفين من خلال المحافل الماسونية، ونشروا المحافل الماسونية –خاصة في سالونيك– وطالبوا بإعلان الدستور (مساواة اليهود والنصارى مع المسلمين) وتحركت بعض قطاعات الجيش وأجبروا السلطان في (٢٣) تموز سنة (١٩٠٨م) على إعلان الدستور، وبعد هذا انتخب مجلس المبعوثات (النواب) ودخل فيه اليهود والنصارى ممن تربوا في المحافل الماسونية، وخلال تسعة أشهر في (٢٧) إبريل (١٩٠٩م) أقصي السلطان عبد الحميد عن الحكم على يد جمعية (تركيا الفتاة: جون تركيا).

وفي الليلة التي أقصي فيها عبد الحميد نستطيع أن نسجل حدثين عظيمين :

لقد كان خليفة المسلمين السلطان عبد الحميد بوابة الإسلام العظمى ، ولذا حاول الذين كفروا من أهل الكتاب أن يكسروا البوابة كسراً عندما فشل الإغراء لهذا السلطان . وما إن تسنى لمهم إزاحة السلطان عبد الحميد إلا وتحقق لهم هدفين عظيمين هما :

١– غياب الإسلام الفعلي عن الوجود والشهود ، وذلك عبر غياب قوته الرادعة ، وإمامه المخلص .

٢- سقوط فلسطين بيد اليهود .

وعد لينين ووعد بلفور :

وفي أكتوبر سنة (١٩١٧م) صدر وعد لينين لليهود بوطن قومي في فلسطين، وفي (٢) نوفمبر (١٩١٧م) صدر وعد بلفور لليهود بوطن قومي في فلسطين، واسم بلفور الأصلي (آرثر جيمس).

والحق أن الأدلة الدامغة ترد هذا الإفتراء وتدحض هذا الإدعاء، فقد كان اليهود يملكون حتى بداية سنة (١٩٤٨م) حوالي (٢) مليون دونم من أصل (٢٧.٢) مليون دونم، فقد كانت نسبة الأراضي عند إعلان قيام الدولة الإسرائيلية (٥.٦ %) بينما احتلت إسرائيل في هذا اليوم (٧٧.٥%) من الأراضي، وذلك بالتواطؤ مع الجيوش العربية.

ولقد كانت الأراضي التي تملكها (٢) مليون دونم معظمها بيع إليهم بأثمان رمزية أو سلمت هدية بلا مقابل من الإنتداب البريطاني، أما العائلات التي باعت فهي ليست من أصل فلسطيني بل عائلات نصرانية من لبنان مثل (سرسق وتيان والمطران).

وإليك إحصائية تبين أن الشعب الفلسطيني بريء مما يصمونه به.

الأراضي التي كان يملكها اليهود عند دخول الجيوش العربية :

مساحة الأرض بالدونمات وكيفية امتلاك اليهود لها :

(٦٥٠،٠٠٠) ستمائة وخمسون ألفا اختلست بالرشوة من الولاة الأتراك في أواخر عهد الخلافة العثمانية.

(٣٠٠,٠٠٠) ثلاثمائة ألف منحة من المندوب السامي البريطاني للوكالة اليهودية بالمجان.

(٢٠٠,٠٠٠) مائتا ألف بيعت للوكالة اليهودية بثمن رمزي من حكومة الإنتداب البريطاني.

(٤٠٠,٠٠٠) أربعمائة ألف مرج ابن عامر باعتها أسرة سرسق والمطران النصرانيتان.

(١٦٥,٠٠٠) مائة وخمسة وستون ألفا أرض امتياز الحولة وبيسان مسجلة باسم السلطان عبد الحميد وأهدتها بريطانيا لليهود.

(٣٢,٠٠٠) اثنان وثلاثون ألفا واد الحوارث باعتها عائلة البيروتية.

(٢٨,٠٠٠) ثمانية وعشرون ألفا جملة أراضي متطرفة في طول كرم وجنين وبيسان وعكا وصفد والناصرة، والبائعون لهذه الأراضي والوادي والحولة ومرج بني عامر ليسوا من أهل فلسطين بل إنهم من عائلات سرسق والمطران والجزائري والقباني والتيان من الجبل وسوريا، وكثير منهم ليسوا مسلمين.

(٣٠٠,٠٠٠) ثلاثمائة ألف باعها فلسطينيون خونة لاقوا جزاءهم قتلاً وتذبيحاً على أيدي المجاهدين الثائرين.

(١,٤٢٥,٠٠٠) مليون وأربعمائة وخمسة وعشرون ألفا أراضي أخرى سلمها المندوب السامي البريطاني للوكالة البريطانية في حيفا ويافا وصفد وعكا وطبريا، وذلك قبل رحيل آخر جندي بريطاني عن أرض فلسطين يوم (١٩٤٨/٥/١٥م).

(٣,٥٠٠,٠٠٠) ثلاثة ملايين وخمسمائة ألفاً جملة ما كان في حوزة اليهود من أرض حتى جلاء الإنجليز عنها.

المضايقات والعقبات أمام أصحاب الأرض :

ولعلك تسألني أيها الأخ الحبيب كيف امتلكت هذه العائلات النصرانية هذه الإقطاعيات الشاسعة من أرض فلسطين؟ خاصة في مرج ابن عامر الذي كان يضم أراضي أبي وجدي وأهل قريتي، فأجيبك حتى يزول اللبس من ذهنك.

لقد كان الحاكم التركي من جمعية الإتحاد والترقي التي كان يتحكم بها اليهود والماسونية تأخذ ضرائب وأتاوات عالية على الأرض، فأرادت أن تسجل الأراضي بأسماء أصحابها من أبناء فلسطين، فكانوا يفرون في الجبال وتبحث عنهم ثم تجبرهم على تسجيل أراضيهم بأسمائهم، وعندما كان يسأل أبناء العائلات المالكة عن أسناد وصكوك التمليك يخرجون بسيوفهم ويقولون: هذه صكوك أراضينا، ولذا بقيت الأرض دون تسجيل فباعها حكام الأتراك الماسونيون إلى النصارى بثمن بخس دراهم معدودة.

أساليب انتقال الأراضي إلى الملكية اليهودية

تنوعت هذه الأساليب، فقد تعلق بعضها بحكومة الانتداب حيث قامت هذه الحكومة بدور واضح في تسهيل حصول اليهود والحركة الصهيونية على كميات كبيرة من الأرض عن طريق الآتي:

أولاً: الهبات الحكومية للحركة الصهيونية.

ثانياً: إصدار القوانين التي من شأنها تسهيل العملية ووضعها في الإطار القانوني.

ثالثاً: عمليات التسوية.

رابعاً: استخدام القوة.

خامساً: التطبيق الاقتصادي.

سادساً: إنشاء البنوك الصهيونية.

كيف قاوم الفلسطينيون انتقال الأراضي إلى ملكية يهود :

لقد بذلت الحركة الوطنية الفلسطينية جهوداً كبيرة في إبراز خطورة تسرب الأرض إلى اليهود وذلك من خلال خطوات متعددة هي:

أولاً: الإعلان في الصحف عن السماسرة والبائعين والمشترين:

وقد كان ذلك بهدف التشهير بهم، لأنه أصبح معروفاً أن كل بائع لأرضه لليهود هو مخالف لإرادة الشعب وإرادة الأمة، ومتآمر على وجود ومستقبل الشعب الفلسطيني في أرضه، ونشر أسماء هؤلاء السماسرة كان بقصد الضغط عليهم لدفعهم للابتعاد عن هذا الفعل الشائن، وقد قامت الصحف العربية بشن حملة إعلامية قوية ضدهم .

وأخذت الصحف تبرز أخبار التعرض للسماسرة بشكل قوي خاصة عندما يتعرض أحدهم لضرب أو طعن بمديه ، وقد تسلم المتهمون بالتعاون مع اليهود والسماسرة رسائل تهديد، وكان ذلك على ما يبدو بمبادرة من مؤتمر الشباب، وتحولت المشاجرات العائلية الناجمة عن بيوع الأراضي وملحقاتها إلى ظاهرة كثيرة الحدوث استدعيت من جرائها الشرطة المرة تلو المرة . وقد قامت جريدة الجامعة العربية الناطقة باسم الحزب العربي الفلسطيني بدور كبير في هذا المجال، وقد وصلت الحملة الإعلامية إلى خارج البلاد، فأدت إلى تدخل بعض الفلسطينيين في المهجر لصالح حملة مناهضة بيوع الأراضي، ومن ذلك أرسل ٧٥ مهاجراً (من قرية بيتونيا) في أمريكا يطلبون من أبناء قريتهم عدم التفريط بأراضي القرية لليهود .

وكان من نتائج هجوم الشيوخ على السماسرة كما يذكر د. تيسير جبارة أن أنقذت عشرات الآلاف من الدونمات التي كانت معرضة لخطر الاستيلاء اليهودي عليها، كما أن كثير من الأهالي سجلوا أراضيهم وقفاً ذرياً لمنع الخطر اليهودي .

ثانياً: الدعوة ضد هذه الجريمة في المساجد والكنائس:

وقد ذكر التقرير الذي رفعته حكومة الانتداب إلى عصبة الأمم عام ١٩٣٥ أن خطباء المساجد قد شنوا حملة على السماسرة وبائعي الأراضي ووصفوهم بأنهم خونة لأمتهم ويستحقون المقاطعة ، وقد قاد هذه الحملة المفتي

الحاج أمين الحسيني الذي كان مسؤولاً عن الأوقاف الإسلامية، وقد رسخ الحاج أمين اهتمامه لمحاربة بيع الأراضي والسماسرة، وقد حشد لهذه المهمة رجال الدين في فلسطين وخارجها، وتركزت الخطب لتناول هذا الموضوع بإسهاب وبلغة شديدة.

ومن أولئك الذين تصدوا لهذه الظاهرة الشيخ عز الدين القسام الذي خطب في مسجد الاستقلال قائلاً "أيها المؤمنون: أين نخوتكم؟ أين إيمانكم؟ أين هي مروءتكم؟.. إن الصليبية الغربية الإنجليزية، والصهيونية الفاجرة اليهودية، تريد ذبحكم كما ذبحوا الهنود الحمر في أمريكا، تريد إبادتكم أيها المسلمون، حتى يحتلوا أرضكم من الفرات إلى النيل ويأخذوا القدس، ويستولوا على المدينة المنورة ويحرقوا قبر الرسول.. قال تعالى : (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة) لقد ملأ اليهود بلادكم.. لقد سرقوا أرضكم .

ثالثاً: رحلات العلماء والمشايخ في قرى فلسطين:

اهتم المجلس الإسلامي الأعلى بقضية بيع الأراضي لليهود، وبذل في سبيل وقفها جهداً كبيراً جداً، ولم يدخر المجلس وسعاً في سبيل تحقيق هدفه الإسلامي والوطني الهام، من هنا فقد تحرك علماء فلسطين بإيعاز من المجلس ، ومن الحماس الديني، في رحلات كانت تجوب القرى تحذر من التفريط بالأرض لليهود "أعداء الله وأعداء الشعب الذين يريدون الاستيلاء على الأرض وطرد سكانها المسلمين منها. وقد أفلحت هذه الجهود في حمل كثير من سكان القرى الفلسطينية على مراجعة مواقفهم وسياستهم، ومن أمثلة ذلك عندما قام السماسرة بمحاولة شراء أراضي قرية بيت جبرين، واتفق السماسرة مع الأهالي بعد أن أغروهم بالثمن، إلا أن جهود العلماء أوقفت هذه الصفقة، فقد حضر إلى القرية مجموعة من العلماء واجتمعوا بزعماء القرية وشيوخها، وحضوهم على التمسك بالأرض.

رابعاً: إنشاء صناديق وشركات لشراء الأراضي العربية:

قامت الحركة الوطنية في مواجهة بيوع الأراضي، لإيجاد البديل المناسب إذ أن الحركة وجدت أن النصح والإرشاد والتوضيح الذي تقوم به من خلال الجرائد والمجلات والصحف والخطب في المساجد، وزيارات العلماء والمشايخ في ذاتها غير كافية لصد أولئك الذين اضطرتهم الظروف للبيع ولا يجد من يبيع له إلا الصناديق اليهودية أو السماسرة الذين يحولون أرضه لليهود من هنا فقد أنشئت عدة صناديق وشركات منها:

١- صندوق الأمة: حيث أنشئ هذا الصندوق على أساس التبرعات لشراء الأراضي المعروضة للبيع. وقد سبقه "مشروع القرش" الذي نادت به الحركة الوطنية لتوفير الأموال اللازمة لشراء الأراضي المعروضة لمصلحة المجلس الإسلامي الأعلى. وقد قام الصندوق ببذل جهد كبير في إنقاذ كثير من أراضي البلاد حيث اشترى بعضها بالمال وأنقذ بعضها بإجراءات إدارية.

٢- شركة البطيحة: وقد تأسست هذه الشركة للمحافظة على أراضي البطيحة التي تبلغ مساحتها ثلاثمائة ألف دونم، والتي تقع على الساحل الشمالي الشرقي من بحيرة طبريا. وتعد أراضي هذه المنطقة من أفضل الأراضي المروية التي تعتمد على مياه البحيرة والأمطار. وقد بذل المجلس الإسلامي الأعلى مبالغ كبيرة في سبيل إنقاذ الأراضي المعروضة للبيع.

ومن هذه الأراضي أراضي قرية دير عمر وزيتا التي دفع المجلس ثمناً لأراضيها مبلغ ٥٤,٠٠٠ جنيه فلسطيني، وكذلك أراضي المشاع في قرية عقيل والطيرة .

٣- الشركة العربية لإنقاذ الأراضي: وقد تأسست هذه الشركة عام ١٩٣٢، وتهدف إلى شراء الأراضي واستثمارها واسترهانها ورهنها وتأجيرها وبيعها (للعرب)، وقد بلغ رأس مال الشركة عشرة آلاف جنيه فلسطيني. وقد ساهم في هذه

الشركة صندوق الأمة، وفتحت المساهمة للسكان العرب في فلسطين، وقد بلغت اسهمها عشرة آلاف سهم أي أن كل سهم يكلف جنيهاً واحداً .

وكان المفتي أمين الحسيني أحياناً أخرى يقوم بشراء الأراضي المهددة بالبيع لليهود باسم المجلس الإسلامي الأعلى ويسجلها وقفاً إسلامياً كي يمنع اليهود من الدخول إليها .

خامسا: الاجتماعات والمؤتمرات:

لعب المجلس الإسلامي الأعلى في هذا الجانب دوراً ملحوظاً، وقد نتج عن هذا الدور العديد من المؤتمرات التي عقدت على الأراضي الفلسطينية، وقد حضر هذه المؤتمرات علماء من فلسطين، ومن خارج فلسطين بالإضافة إلى لفيف من الشخصيات الإسلامية، ورجالات المدن والقرى.

وكان المفتي يجمع العلماء كل سنة للتداول معهم بشأن حث الناس على التمسك بالأرض ومحاربة السماسرة.. واعترف الإنجليز أن المجلس الإسلامي الأعلى هو العقبة الرئيسة أمام اليهود لشراء أراضٍ في فلسطين .

وقد كان لهذه المؤتمرات نتائج إيجابية على العديد من المستويات النفسية والمعنوية بل والمادية ايضاً إذ استطاعت هذه المؤتمرات أن تحقق نتائج إيجابية في مواقف الناس عامة عن موضوع بيوع الأراضي، ومن هذه المؤتمرات:

أولاً: مؤتمر حماية الأراضي المحيطة بالمسجد الأقصى المبارك والقدس:

عقد هذا المؤتمر في ١٩٣٤/١٢/٢٨م في كلية روضة المعارف، بناءً على طلب مفتي القدس الحاج أمين الحسيني بهدف حماية الأراضي المحيطة بالقدس والمسجد الأقصى، وقد حضر هذا المؤتمر معظم مخاتير القرى المحيطة بالقدس. وبرز في هذا المؤتمر دور الشيخ صبري عابدين خطيب المسجد الأقصى. الذي حث الناس على الاحتفاظ بأراضيهم وعدم التخلي عنها.

وقد شكل هذا المؤتمر لجنة تحضيرية لمؤتمر علماء فلسطين، الذي قرروا الدعوة له وتقرر دعوة العلماء من خلال هذه اللجنة وطلب منهم الحضور إلى القدس بتاريخ ١٩٣٥/١/٢٥ .

كذلك ناشد الشيخ صبري عابدين إمام المسجد الأقصى علماء الامة، من خلال الرسائل لإصدار فتاوى شرعية بتحريم بيع الأرض لليهود، وتجاوب مع ندائه هذا العلامة محمد رشيد رضا، والإمام الشيعي كاشف الغطاء الذي أصدر فتوى تقول: "هل يشك أحد في أن البيع والمساعدة عليه، السعي والسمسرة فيه.. محاربة لله ولرسوله فلا أقل.. من المقاطعة البليغة وإخراجهم من حظيرة الإسلام وحوزة المسلمين وعدهم في عداد المرتدين" .

ثانياً : مؤتمر علماء فلسطين :

وقد عقد هذا المؤتمر لإعطاء الحملة الإعلامية التي بدأها المجلس الأعلى والحركة الوطنية بشكل عام والمتعلقة ببيع الأرض زخماً كبيراً وبعداً دينياً، ويبدو أن المجلس قد خلص إلى نتيجة هامة وهي، "تأثير العلماء في إيقاف بيوع الأراضي كان واضحاً"، من هنا أراد أن يؤكد على هذا العنصر باعطاءه دفعة قوية وإبراز هذا النشاط الإسلامي لكل فلسطيني في كل مكان وإعطاء الفتاوى التي أطلقها العلماء أثناء تجوالهم في القرى والمدن تأكيداً من جمهور العلماء سواء في الداخل أو في الخارج، وذلك بإصدار فتوى تحرم بيع الأراضي لليهود.

من هنا عقد المؤتمر الأول في مدينة القدس ١٩٣٥/١/٢٦، وحضره حوالي ٤٠٠ مندوب من المفتين والقضاة والمدرسين والخطباء والأئمة والوعاظ ، وقد كان على رأس المجتمعين محمد أمين الحسيني مفتي مدينة القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى، ومحمد أمين العوري أمين فتوى القدس وعضو محكمة الاستئناف الشرعية، وحسن أبو السعود مفتي الشافعية ومفتي المحاكم الشرعية، ومحمد تفاحة الحسني مفتي مدينة نابلس، ومحمد أسعد قدورة مفتي صفد وقاضيها،

ومحمد طاهر الطبري مفتي طبريا وقاضيها، ومحمد أديب الخالدي مفتي مدينة جنين، ومحمد سليم بسيسو مفتي مدينة بئر السبع، وإسماعيل الحافظ رئيس محكمة الاستئناف الشرعية .

وبحث المؤتمرون موضوع بيوع الأراضي، والأخطار الناجمة عنها، وضرورة إقناع الناس بتوقف هذه السياسة الخطيرة وإيضاح عواقبها للناس، كما ناقشوا تأثير السماسرة وموقف الشرع من هؤلاء الذين يتآمرون على ملكية أرض فلسطين وتسريب أراضي الإسلامي لليهود.

وقد ألقى الحاج أمين الحسيني مفتي القدس ورئيس المؤتمر كلمة وجهها للحضور وللعالم الإسلامي كله قال فيها: "ولنا كلمة إلى أخواننا في الأقطار العربية الإسلامية.. وهي إذا ظلوا ينظرون إلى هذه المأساة، مأساة الأندلس الأخرى غير مبالين ولا مكترثين فان موقفهم هذا لا يرضي الله ورسوله ولا يرضي تاريخ الإسلام الذي آخى بين المسلمين.. وليعلموا أن المصيبة في هذه البلاد التي أوقعها سوء حظها بين براثن الطامعين، سوف لا تنحصر فيها بل تتعداها إلى الأقطار الإسلامية الأخرى .

وكان من قرارات المؤتمر ما يلي:

أولاً: إصدار فتوى دينية تحرم بيع الأرض في فلسطين لليهود، وتحرم السمسرة على هذا البيع وقالت الفتوى "بعد النظر في الفتاوى التي أصدرها المفتون وعلماء المسلمين في العراق ومصر والهند وسوريا وفلسطين والأقطار الإسلامية الأخرى التي أجمعت على تحريم بيع الأرض في فلسطين، وتحريم السمسرة على بيع الأرض، والتوسط فيه وتسهيل أمره، بأي شكل، وبأي صورة وتحريم الرضى بذلك كله والسكوت عنه، وإن ذلك كله أصبح بالنسبة لكل فلسطيني صادراً من عالم بنتيجته راضٍ بها، فهو مستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله" .

وأضافت الفتوى بعد النظر والبحث في ذلك كله وتأييد ما جاء في الفتاوى الشريفة والاتفاق على أن البائع والسمسار والمتوسط في الأراضي بفلسطين لليهود والمسهل له هو:

أولاً: عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم.

ثانياً: مانع لمساجد الله أن يذكر فيها اسمه وساع في خرابها.

ثالثاً: متخذ اليهود أولياء لأن عمله يعد مساعدة ونصراً لهم على المسلمين.

رابعاً: مؤذٍ لله ورسوله وللمؤمنين.

خامساً: خائن لله ولرسوله وللأمانة.

وعليه "إن بائع الارض لليهود في فلسطين سواء كان ذلك مباشرة أو بالوساطة فان السمسار والمتوسط في هذا البيع والمسهل له والمساعد عليه بأي شكل.. كل أولئك ينبغي ألا يصلي عليهم ولا يدفنوا في مقابر المسلمين ويجب نبذهم ومقاطعتهم واحتقار شأنهم وعدم التودد اليهم والتقرب منهم ولو كانوا آباءاً وأبناءً وأخواناً وأزواجاً (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم أو أخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون) .

ثانياً: مطالبة حكومة الانتداب بوقف الهجرة ومنع بيع الأراضي للمهاجرين الصهاينة، وإصدار قانون يحمي المزارعين الصغار من جشع الملاك الكبار والأغنياء .

ثالثاً: توجيه نداء إلى ملوك العرب والمسلمين وأمرائهم وزعمائهم حول المخاطر التي تحيط بالفلسطينيين وأرضهم .

رابعاً: تأسيس الشركات الوطنية ومساعدة المشاريع الاقتصادية وحض الأهالي على شراء مصنوعاتهم.

خامساً: مطالبة المندوب السامي بالموافقة لكل من يرغب في تسجيل أرضه وقفاً ذرياً أو خيرياً.

سادساً: السماح للمغتربين الفلسطينيين بالعودة إلى فلسطين من دون وضع عراقيل أثناء عودتهم لوطنهم .

سابعاً: تشكيل جمعية مركزية في القدس تدعى جمعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد ترأس هذه الجمعية الحاج أمين الحسيني وعضوية السادة:

١- الشيخ إسماعيل أفندي الحافظ رئيس محكمة الاستئناف الشرعية
٢- الشيخ أمين أفندي العوري عضو محكمة الاستئناف الشرعية
٣- الشيخ توفيق أفندي الطيب عضو محكمة الاستئناف الشرعية
٤- الشيخ حسن أفندي أبو السعود مفتش المحاكم الشرعية
٥- الشيخ مسعود أفندي الشريف المدرس بالمسجد الأقصى
٦- الشيخ سعيد أفندي الخطيب الخطيب بالمسجد الأقصى
٧- الشيخ سعد الدين أفندي الخطيب الخطيب بالمسجد الأقصى
٨- الشيخ محمد صبري أفندي عابدين المدرس بالحرم الإبراهيمي والواعظ العام
٩- الشيخ نسيب أفندي البيطار رئيس كتاب محكمة القدس الشرعية

ثالثاً: مؤتمر علماء فلسطين الثاني:

وقد عقد هذا المؤتمر في نفس مكان المؤتمر السابق ولكن بالنسبة للتوقيت فقد عقد قبل شهرين من قيام الثورة والإضراب المشهور عام ١٩٣٦ ، فقد عقد يوم ١٩٣٦/٢/١٤ ولكن هذا المؤتمر لم يجد التجاوب الإعلامي الذي حدث للمؤتمر الأول، ويعود ذلك ربما إلى عدد الحاضرين الأقل، ثم إحساس كثير من العلماء أن المرحلة تحتاج إلى فعل أكثر من كلام ومؤتمرات وإلى التوتر الذي ساد أوساط الحركة الوطنية ثم البلاد كلها آنذاك.

بحث المؤتمر عدداً من القضايا منها:

١- حظر الهجرة اليهودية.

٢- منع بيع الأرض لليهود.

٣- تقوية فرق الكشافة الفلسطينية التي نظر إليها المجتمعون على أنها نواة الجيش الفلسطيني، وحدث هذا بعد تعرض كشافة أبي عبيدة بن الجراح للهجوم عليها لأنها كانت تحرس الشاطئ الفلسطيني ضد الهجرة اليهودية.

وقد ذكر العلماء في مؤتمرهم الثاني أنه نظراً لاستمرارية الهجرة دون توقف فإن مؤتمر العلماء الثاني يقرر ضرورة إعادة المطالبة بإيقاف الهجرة اليهودية.

كما قرر المطالبة بمنع بيع الأرض وضرورة دعم جمعية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وطالب المؤتمرون وضع رقابة على دور السينما والمسارح وعلى جميع أماكن اللهو بحيث لا يعرض فيها ما يتنافى مع دين أهل البلاد وتقاليدهم وعاداتهم .

رابعاً: مؤتمر بدو بئر السبع:

قد اجتمع خمسون (٥٠) من مشايخ قبائل بئر السبع يوم ١٩٣٦/٣/١٦ وناقشوا الأمور الآتية:

١- منع بيوع الأراضي.

٢- الدعاية التي تتحدث عن استيطان اليهود في وادي عربة.

وبعد أن تمت المناقشة قرروا الآتي:

١- إقامة جمعية تحت اسم جمعية شيوخ بئر السبع.

٢- شراء الأراضي التي يعرضها البدو للبيع، وقد تم جمع ثمانين جنيه وضعت مع فريح أبو مدين أمين صندوق الجمعية.

٣- الاحتجاج ضد المستوطنات اليهودية في وادي عربة .

فتوى علماء فلسطين عام (١٩٣٥م) في بيع الأراضي لليهود:

لقد أكد الحاج أمين الحسيني – مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى في فلسطين في تلك الفترة– أكد في فتواه على تحريم بيع الأرض لليهود وتحريم السمسرة ، على هذا البيع والتوسط فيه وتسهيل أمره بأي شكل وصورة ، وأن من يفعل ذلك وهو عالم بضرره ونتيجته وراض عنه فإنه يستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله...

ولقد انعقد في القدس في (١٩٣٥/١/٢٦م) اجتماع كبير لعلماء فلسطين من مفتين وقضاة ومدرسين وخطباء وأئمة ووعاظ وسائر علماء فلسطين ، وأصدر هذه الفتوى بالإجماع ونحن نبينها هنا لأهميتها وقيمتها الكبيرة، ولقد نشرت هذه الفتوى في كتاب وثائق الحركة الوطنية الفلسطينية (١٩١٩– ١٩٣٩م) من أوراق أكرم زعيتر والذي نشرته مؤسسة الدراسات الفلسطينية (ص٣٧٤– ٣٨٧) .

صمود الشعب الفلسطيني ، أفشل مخططات بني صهيون :

نعتقد أن الوضع الإستراتيجي على الجانب الإسرائيلي وبعد ما يقرب من الستة عقود ليس ورديا كما كان يظن بن غوريون عندما تلا بيان إعلان قيام دولة العدوان. وأن اللاجئين الفلسطينيين بقوا وبجدارة، الهاجس الأكبر الذي يقض مضاجع الساهرين على بقاء الظلم على أرض فلسطين بمختلف منطلقاتهم. وأن العناصر الرئيسية التي تتعلق بكلية مسألة اللاجئين أكبر من أن يتعامل معها القادة الصهاينة وداعميهم. وعبثا حاولوا حلحلة العقد التي تقوي حبل تماسك الشعب الفلسطيني حول موضوع حق العودة . وتمثل رسالة بوش لرئيس وزراء دولة الكيان الصهيوني شارون بخصوص حق العودة فيما عرف بوعد بلفور الجديد إحدى هذه المحاولات. وكذلك في نفس المجال يشكل الاستنجاد الإسرائيلي الأمريكي الغربي ب "آحاد"، ممن يفترض أنهم ينتسبون إلى الشعب الفلسطيني والذين يشككون برغبة

الفلسطينيين في العودة ، بعض مظاهر تحركات اليائس للقفز على موضوع اللاجئين الفلسطينيين وحقهم في العودة.

عناصر القوة في موضوع اللاجئين :

وهذا ما يستدعي استعراضا لعناصر القوة في موضوع اللاجئين الفلسطينيين والتي جعلت منه شوكة متشعبة يستحيل معها بلع فلسطين بالرغم من الأولوية التي حازها من المخططين الإسرائيليين على مدار العقود الماضية. ولا نبالغ إذا قلنا بأن اللاجئين الفلسطينيين كانوا أحد العوامل الرئيسية في تثبيت حالة اللإستقرار على الجانب الإسرائيلي طوال مراحل وجوده . أليست رحم المخيمات هي التي حملت وولدت منظمة التحرير الفلسطينية! وكفى بذلك غصة للإسرائيليين.

١- كان حفاظ اللاجئين الفلسطينيين بل والشعب الفلسطيني بأكمله على هويته وارتباطه المصيري بأرضه خلال فترات الصراع بمثابة العامل الأقوى والأهم في بقاء القضية حية وانتقالها من جيل إلى جيل بوعي متنامي بحتمية العودة إلى فلسطين مهما طال الزمن.

٢- ومن الإنصاف تسجيل دور منظمة التحرير الفلسطينية في الحفاظ على الهوية الوطنية الفلسطينية في بداية نشأتها ولاحقا خلال الفترات الأولى لانضواء فصائل المقاومة الفلسطينية للمنظمة. ولعل هذه الفترة أسهمت في ارتباط الشعب العربي بفلسطين مع عدم إغفال المد القومي الذي كان سائدا في المنطقة.

٣- ويأتي البعد القانوني والحقوقي في مسألة اللاجئين كعامل قوة نسبي في وجه الهجمة الصهيونية الأمريكية على حق العودة الفلسطيني. وحيث أنه يستحيل في السياسة أن يملك طرف ما في أي نزاع مهما اختلفت ظروفه وحيثياته ومهما كان قويا كل أوراق القوة. وأنه لا بد أن يخسر من ناحية لكي يحقق مكاسب يعتقد هو أنها أكبر في ميزانه السياسي.

٤- وهذا ما كان في بعض جوانب الصراع في فلسطين ، حيث اقترن قبول الدولة العبرية في المجموعة الدولية بشرط تنفيذها لقرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤ والقاضي بوجوب تسهيل العودة الفورية للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي هجروا منها في أسرع وقت ممكن. وهذا القرار ليس استثناء فهناك ما هو أشد منه قوة وقد سبقه وهو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصادر عام ١٩٤٨ وقد نص على حق العودة كمبدأ من مبادئه. فقد جاء في المادة ١٣ بند ٢ : "لكل شخص الحق في مغادرة أي بلد بما فيها بلده والعودة إليه" وجاءت المادة ٣٠ من نفس القانون لكي تقطع الطريق على الدولة الصهيونية والولايات المتحدة التي تستخدم الفيتو لمنع صدور بعض هذه القرارات ، فقد نصت المادة على أنه: "لا يمكن تفسير أي شيء من هذا الإعلان على أنه يلمح إلى أي ولاية ، مجموعة أو شخص أو أي حق للمشاركة في أي نشاط أو القيام بأي عمل يهدف إلى المساس بأي من الحقوق والحريات المذكورة في هذا النص". وقد صدر عن الأمم المتحدة ما يزيد عن الثلاثين قرار توكد على حق العودة. ومما يشكل أزمة قانونية على الإسرائيليين هو الصفة الفردية والجماعية لحق العودة من ناحية أنه حق شخصي لا تجوز فيه الإنابة ، وهو جماعي من زاوية أنه لا يحق للشخص أن يتنازل عن حق يؤثر فيه على الحق العام بما يمكن أن يشبه بالأمن القومي عند الدول . وكان هناك محاولة إسرائيلية للاستفراد بالطرف الفلسطيني من خلال اتفاق أسلو لغرض القفز على حق العودة وأخذ توقيع ممن يفترض أنه يمثل الفلسطينيين مما يعد تحايلا على طبيعة حق العودة. وجاءت الأقدار بما لا يشتهي هؤلاء. فقد قام الشعب الفلسطيني برفع الغطاء عن مجموعة أوسلو بشكل عملي باندلاع انتفاضة الأقصى، وهو بمثابة إعلان واضح بأن زمن الاستفراد والاتفاقات السرية قد ولى عهده. وهذا لا يعني انتهاء المحاولات الإسرائيلية أو تلاشي فرصة أن يوجد أصحاب نفسيات مريضة

غير سوية من أبناء الشعب الفلسطيني ممن يدعون الحرص على القضية وكذلك الظن الموتور بواقعيتهم وعبثية غيرهم.

٥- وفشلت مئات المحاولات الإسرائيلية المدعومة بمليارات الدولارات من صهاينة العالم في جعل الفلسطينيين يبيعون أرضهم. وما زال الفلسطينيون يملكون لغاية هذه الساعة وبالقانون ما يقرب من ٩٤% من أرض فلسطين التاريخية عوضا عن الملكية السيادية باعتبار أن فلسطين كل فلسطين وطنا قوميا للشعب العربي الفلسطيني. ويحرم الفلسطينيون دينيا مسلميهم ومسيحييهم بيع الأرض . وما فتوى علماء الدين منا ببعيد فقد أكد قاضي قضاة فلسطين الشيخ تيسير التميمي والأرشمندريت الدكتور الأب عطاالله حنا على ذات الفتاوى في كلمتيهما في مؤتمر فلسطيني أوربا الثالث والذي عقد في فيينا في السابع من هذا الشهر. وتمثل الحملة الوطنية للمسيحيين الفلسطينيين من أبناء الطائفة الأرثوذوكسية ضد البطريرك أيرينيوس الأول بعد فضيحة صفقة بيع سرية لمبنيين يضمان فنادق قرب باب يافا في مدينة القدس القديمة لرجال أعمال يهود. وبلغت الحملة ذروتها بقرار المجمع الكنسي للروم الأرثوذوكس بإقالة البطريرك حتى يكون عبرة لمن يعتبر. ولو أن الإسرائيليين يعتبرون لوجدوا في تمسك اللاجئين الفلسطينيين بحقوقهم وأملاكهم بالرغم من معاناتهم من شظف العيش ولم يثنيهم ذلك قيد أنملة عبرة تقنعهم بأن المستقبل سيحمل حتمية عودة الحقوق لأصحابها.

٦- وكان لفلسطيني ٤٨ سهم متميز في محافظة الشعب الفلسطيني على حق العودة. فقد مارس الإسرائيليون سياسية التغييب الكامل لهم ولهويتهم من سنة ٤٨ إلى ٦٧ في محاولة لأسرلتهم وعزلهم عن إخوانهم في باقي فلسطين وجميع أنحاء العالم. ومرة أخرى يكون الفلسطيني أقوى من جلاديه بتمسكه بحقه. فقد إستغل أهلنا من عرب ٤٨ كل نقاط القوة عندهم وسجلوا أيات في الصمود بل وإنتقلوا إلى مرحلة دعم إخوانهم والحفاظ على الحقوق والمقدسات. وكانت الذروة في تقديمهم ل

١٣ شهيدا في بداية الإنتفاضة ليسيل الدم الفلسطيني على كل الأرض الفلسطينية، في إشارة فلسطينية على وحدة الشعب وبنفس المضمون، ولكنها إشارة إسرائيلية هذه المرة إلى عدم التفريق بين الفلسطينيين بالرغم من حملهم للجنسية الإسرئيلية. ويحضرني دائما نموذج الشيخ رائد صلاح الذي يقبع في سجن الإحتلال لا لذنب سوى تصديه مع إخوانه في الدفاع عن المسجد الأقصى. وكذلك الدكتور عزمي بشارة الذي يجول العالم لكي يفند أكذوبة ديموقراطية دولة إسرائيل. ولا ننسى أخوتنا من أبناء القرى غير المعترف بها الذين لا تتوفر لديهم أدنى ظروف المعيشة ويتساوون بذلك مع أبناء مخيم بلاطة في نابلس ورفح في قطاع غزة والنيرب في سوريا ومخيم غزة في الأردن والكل في الهم شرق كما يقال.

٧- وتمثل وكالة الأنروا إحدى المشاكل الأساسية للدولة العبرية. فالبرغم من الشكوك التي أحاطت تأسيسها بعد نكبة فلسطين من أنها تعنى بالجانب المعيشي الخدماتي دون الإنساني فيما أعتبره الفلسطينيون تغيب للجانب السياسي الأصيل في مشكلتهم خاصة بعد التعطيل المتعمد لأعمال لجنة التوفيق الدولية التي كان من المفترض ان تراعي الجوانب الحقوقية القانونية للاجئين الفلسطينيين. بالرغم من كل هذا أضحت الأنروا مهمة جدا لمستقبل اللاجئيين الفلسطينيين حتى أصبح ذلك مطلبا جامعا لهم. فهي تملك سجلا بأسماء اللاجئين وقد تعدت دورها في توثيق الجرائم التي تحصل للفلسطينيين وأصبحت شاهدا على ما يحصل. وهي قبل ذلك وبعده تمثل المسئولية الدولية عما حصل من إصدار لقرار ١٨١ الأممي الذي شرّع لدولة الاحتلال على أرض فلسطين. ولذلك تحاول الدولة العبرية طمس دورها والتضييق عليها والحد من مسؤولياتها وهذا ما حصل في الحملة التي قامت ضد المفوض العام للأنروا بيتر هانسن ونتج عنها إقالته. ويقع في نفس الإطار تجفيف الموارد المالية والحد منها.

٨- وكان من المفترض أن يكون المخيم الفلسطيني نقطة طاردة للفلسطينيين بعيدا عن أرضهم لما فيه من معاناة يومية يستحيل معها المعيشة. ولكنه كان الحاضن لكل المقاومين والانتفاضات ونشر الوعي وترسيخ الهوية الوطنية. وتحاول الدولة العبرية في مخططها المستقبلي أن تلغي هذه المخيمات من الوجود. لصالح تكوين تجمعات ضمن الدولة الفلسطينية الموعودة.

٩- وحتى يكتمل المشهد الفلسطيني أثبت فلسطينيو الشتات في المهجر سواء في أوروبا أو في الأمريكتين أنهم جزء لا يتجزء من الشعب الفلسطيني الواحد وما عشرات لجان حق العودة التي تنتشر في العالم وكذلك مؤتمرات فلسطينيي أوروبا التي إنعقدت في السنوات الأخيرة الماضية والتي كان آخرها مؤتمر فيينا الذي اجتمع فيه أكثر من ٢٥٠٠ فلسطيني بين كبير وصغير وعلى مدار يوم كامل من الصباح الباكر وحتى الساعة العاشرة ليلا عزفوا جمعيا سمفونية العودة واتفقوا على برامج عملية، وتوزعوا في ورش عمل حوارية جادة وكان الحضور النمساوي الرسمي لافتا وصدر عن المؤتمر إعلان فيينا للتمسك بحق العودة.

حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى وطنهم على ضوء قواعد القانون الدولي

ملخص

تهدف الدراسة إلى إثبات الأمور التالية:

أولاً: أن إسرائيل قامت بطرد حوالي ثلثي أبناء الشعب الفلسطيني من وطنهم في نطاق عمليات طرد جماعي منظمة وصلت إلى حد التنظيف العرقي بهدف إنشاء دولة يهودية نقية.

ثانياً: إن من حق كافة اللاجئين الفلسطينيين بكافة فئاتهم، العودة إلى وطنهم وبيوتهم وأن هذا الحق يعتبر حقا ثابتا لا يجوز التنازل عنه وهو يستند إلى قاعدة أمرة من قواعد القانون الدولي.

ثالثاً: أنه لا يوجد فرق في حق العودة بين لاجئي ١٩٤٨ أو أولئك الذين لجأوا سنة ١٩٦٧ فكافة اللاجئين متساوون في التمتع بهذا الحق.

رابعاً: بالإضافة إلى حق العودة فإن كافة اللاجئين يستحقون التعويض عن أملاكهم وعما فاتهم من كسب وما لحق بهم من خسائر مادية ومعنوية.

خامساً: بيان كافة الأسانيد القانونية المدعمة لهذه الحقوق أي حق العودة وحق التعويض، وذلك يشمل قرار رقم ١٩٤ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٤٨ وعشرات القرارات الأخرى وقواعد عديدة في القانون الدولي العام وقانون حقوق الإنسان وقانون الحرب.

<u>وتتسم مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بسمات خاصة قلما تتسم بها مشاكل اللاجئين الآخرين في أنحاء المعمورة ومن أهم هذه السمات:</u>

١- إن بعض اللاجئين أصبحوا لاجئين مرتين أو ثلاث مرات خلال عقدين من الزمن كما وأن هناك الاف اللاجئين طردوا من المناطق التي خضعت لسلطة الجيش الإسرائيلي بعد إعلان دولة إسرائيل. أي أن سلطات الجيش والدولة قامت بطردهم بقصد التطهير العرقي.

٢- أن عشرات الالاف من السكان الفلسطينيين أصبحوا لاجئين في داخل الدولة العبرية بعد قيام السلطات الإسرائيلية بإخلاء قراهم وهدم بعضها لمنع المهجرين من العودة إليها كما حدث مع قريتي أقرت وكفر برعم في الجليل الأعلى.

٣- أن السلطات الإسرائيلية أصدرت القوانين التي تسوغ استيلاءها على أملاك هؤلاء اللاجئين وتوزيعها على القرى التعاونية المجاورة لها ولإقامة الكيبوسات عليها.

٤- أن السلطات الإسرائيلية جلبت مئات الآف من المهاجرين اليهود من كافة أنحاء العالم ليحلوا محل هؤلاء اللاجئين وللاستيلاء على أملاكهم والإقامة على أرضيهم وكأنهم ورثوها وتملكوها.

٥- أن الهدف الأساسي لكافة هذه الإجراءات الإسرائيلية كان تكريس طرد الفلسطينيين ومنع عودتهم وحرمانهم من حقهم في تقرير المصير وكذلك إخفاء معالم القضية بهدف فرض واقع جديد وقوانين هدفها تثبيت هذا الواقع الجديد ومحو معالم الماضي.

وبذلك أصبح أكثر من نصف الشعب الفلسطيني مهجراً تهجيراً قسرياً ويقيم في الدول المجاورة أو في مناطق أخرى نائية كاستراليا والولايات المتحدة وكندا، وبعد إنشاء وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين التابعة للأمم المتحدة تولت هذه الوكالة مهمة الاهتمام بالجوانب الإنسانية المتعلقة باللاجئين المقيمين في مخيمات تقع في الضفة الغربية وقطاع غزة أو في الدول العربية المجاورة، وتدل تقارير الوكالة على أن عدد هؤلاء الاخيرين قد بلغ أكثر من ثلاثة ملايين نسمة.

أولاً: اللاجئون الفلسطينيون والقانون الدولي

يطلق الكثير من شراح وفقهاء القانون الدولي على اللاجئين الفلسطينين تعبير " المهجرين القسريين" أو المهجرين الفلسطينيين ويعود ذلك بالدرجة الأولى إلى كونهم قد هجروا من قبل السلطات الإسرائيلية كما سبقت الإشارة إليه وإلى تعريف " اللاجئ" في الاتفاقية الدولية المتعلقة بحالة اللاجئين للعام ١٩٥٠. وقد انشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٩ وكالة الأمم

المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين (UNRWA) من أجل إغاثة وتشغيل هؤلاء المهجرين. وقد بدأت هذه الوكالة عملها في الاول من أيار عام ١٩٥٠.

وبذلك اعتبر اللاجئون الفلسطينيون مميزين عن غيرهم من اللاجئين في مناطق أخرى من العالم، بحيث لم يصنفوا كلاجئين دوليين وفقاً للمفهوم القانوني لهذا التعبير.

وتجدر الإشارة إلى أن منظمة الأمم المتحدة أولت قضية هؤلاء اللاجئين أهمة كبيرة عام ١٩٤٨ فأصدرت الجمعية العامة قرارها رقم ١٩٤ وهو ينص، ضمن أمور أخرى على حق هؤلاء اللاجئين في العودة إلى وطنهم أو التعويض المادي لمن لا يرغب منهم في العودة.

وبذلك أصبح للاجئ الفلسطيني وضع قانوني مميز ونشأت له حقوق عديدة تجاه المجتمع الدولي أهمها حقه في العودة إلى وطنه وفي التعويض عن أملاكه.

ومن الأهمية بمكان الإشارة هنا إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة كررت مرات عديدة ولفترة زمنية طويلة، خاصة بعد حرب ١٩٦٧ قراراتها المتعلقة بهذه الحقوق للاجئين الفلسطينيين مضيفة إليها بعد عام ١٩٦٩ حقاً جديداً اعترفت به وكررت هذا الاعتراف منذ ذلك الوقت، وهو حق الشعب الفلسطيني بتقرير المصير وانشاء دولته على أرض وطنه.

أما بالنسبة لحق اللاجئين الفلسطينيين في التعويض الذي نص عليه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ في فقرته الحادية عشرة فقد ورد النص عليه على أنه بديل عن حق العودة، إذ جاء النص هكذا : ويجب أن تدفع تعويضات عن أملاك أولئك الذين يختارون عدم العودة وعن ضياع الملكية أو التلف الذي أصابها وفقاً لمبادئ القانون الدولي والعدالة والإنصاف ".

لقد استولت إسرائيل على تسعين بالمائة من أملاك العرب في الإقليم الذي خضع لسلطتها الفعلية في فلسطين وفرضت عليه سيادتها بالقوة المسلحة.

وهناك شبه إجماع بين فقهاء وشراح القانون الدولي على وجوب تعويض كل لاجئ طرد من وطنه ولم يستطع العودة غليه أو لم يرغب في ذلك تعويضاً كاملاً عن أملاكه التي فقدها. كما وأن حق التعويض يمتد ليشمل دفع الدولة التي تسببت بالهجرات القسرية تعويضاً للدولة التي استقبلت اللاجئين.

١- حق العودة في القانون الدولي الإنساني

يشير معظم فقهاء القانون الدولي البارزين إلى أن ممارسات الدول المطردة في مجال قانون الحرب تدل على اعتراف الجماعة الدولية للجماعات المهجرة بحق العودة إلى الاقليم الذي كانت تعيش عليه.

وفي هذا الصدد يكتب البروفسور "كوينسي رايت" في معرض حديثه عن حق اللاجئين الفلسطينيين الذين هجروا عامي ١٩٤٨ و ١٩٦٧ في العودة ما يأتي : "أن قانون الحرب المطبق في كافة النزاعات المسلحة يتطلب من القوة المحتلة أن بتقى السكان المدنيين في أماكنهم، كما وأن رفض هذه السلطات إعادة من هجروا إنما يعتبر خرقاً لقانون الحرب ".

ونشير هنا إلى أن نص المادة ٤٩ من معاهدة جنيف الرابعة واضح وصريح في حظر كافة أعمال النقل الجبري الفردي والجماعي للأشخاص المحميين إلى خارج الإقليم المحتل، كما وأن نفس المادة توجب على سلطة الاحتلال إعادة من تم نقلهم أو إخلاءهم جزئياً أو كلياً إلى مكان آخر غير مكان إقامتهم، بسبب اضطراري تطلبته ظروف الحرب، إلى موطنهم الأصلي حال توقف الأعمال العدوانية.

زيادة على ذلك فقد أوجبت هذه المادة على سلطات الاحتلال في حالة اضطرارها لمثل هذا النقل الكلي أو الجزئي الاهتمام بتوفير أماكن مناسبة لاستقبال الأشخاص المحميين وللعناية بصحتهم وأمنهم وتغذيتهم وسلامتهم وبذل الجهد لجمع شمل أفراد العائلة الواحدة في نفس المكان.

وتشدّد الجماعة الدولية في نصوص هذه المادة يدل على مدى الحماية التي أولتها هذه الجماعة الدولية للسكان المدنيين الخاضعين للاحتلال أو المهجرين قسرياً بسبب ظروف الحرب وعلى وجوب اعادتهم إلى أماكن إقامتهم حال انتهاء هذه الظروف مع وجوب العناية البالغة برفاهيتهم وأمنهم.

ويبين جان بكتيه وزملاؤه، شراح المعاهدة الرابعة من معاهدات جنيف لعام ١٩٤٩، في شرحهم للمادة ٤٩ المشار إليها أعلاه بأن كافة أنواع الإبعاد ممنوعة أيضا في القانون الدولي الإنساني العرفي مع أن أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ لم تورد نصاً بذلك بسبب الافتراض القائم أنذاك من قبل كافة أعضاء الجماعة الدولية بأن ذلك محرم دولياً.

ونشير هنا أيضا إلى أن ميثاق نورنبرغ عام ١٩٤٦ اعتبر الإبعاد القسري جريمة حرب.

ويرى العديد من شراح القانون الدولي البارزين بأن ما ورد من نصوص صارمة وواضحة في المادة ٤٩ المذكورة أعلاه من تحريم الإبعاد ووجوب إعادة من أجبروا على مغادرة مساكنهم ينطبق على كافة اللاجئين من المدنيين الذين اضطروا، لسبب أو لآخر، إلى ترك مدنهم والهرب إلى أماكن آمنه، وأن من حقهم العودة إلى مساكنهم حالما تزول الأسباب الاضطرارية المذكورة.

٢- حق العودة في القانون الدولي العام

إذا كانت الجماعة الدولية قد أولت حق المهجرين قسراً خلال الحرب أهمية كبيرة ونصت على وجوب عودتهم إلى مساكنهم فإن القانون الدولي المعاصر وقت

السلم قد أولى هذا الحق أهمية كبرى أيضا وخاصة في الاتفاقيات العديدة المتعلقة بحقوق الإنسان.

وقد اعتبرت معظم نصوص هذا القانون أن حق المواطن في العودة إلى وطنه يعتبر خرقاً ثابتاً وملزماً لسلطات الدولة. ويبرر بعض شراح القانون الدولي هذا الحق بأنه يستند إلى ما تربط المواطن بدولته من رابطة الجنسية التي تمنحه العديد من الحقوق ومن جملتها حقه في العودة إلى الوطن.

ويذهب بعض فقهاء القانون الدولي إلى اعتبار الدولة التي تمنع أحد رعاياها من العودة إلى وطنه مسؤولة تجاه هذا المواطن وتجاه الدولة المجاورة التي يتواجد فيها إذا كانت راغبة في عودته إلى دولته التي ينتمي إليها أو التيكان يعيش فيها. ويبرر هؤلاء الفقهاء ذلك بأن على الدولة الإبقاء على الوضع القائم قبل المنع من العودة. وبناء على ذلك وانسجاماً مع الرأي المذكور أعلاه، فقد نصت اتفاقية هافانا المتعلقة وضع الأجانب على أنه:" يطلب من الدول استقبال مواطنيها المطرودين من دولة أجنبية والراغبين في العودة إلي إقليمها ".

وتعتبر الدولة ملزمة بهذا الواجب القانوني حتى وأن كان موطنها المذكور لم يكن قد دخلها أو أقام على ترابها.

ويذهب بعض الفقهاء إلى أبعد من ذلك إذ يقولون بأنه حتى ولو سحبت إحدى الدول الجنسية من أحد مواطنيها فإنها لا تستطيع منعه من دخول إقليمها كما وأنها لا تستطيع إجبار الدول الأخرى على قبوله.

٣- حق العودة في قانون حقوق الإنسان:

ورد النص على حق الإنسان في العودة إلى وطنه في عدد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية.

أ. الاتفاقيات الدولية والعرف الدولي

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ على أنه يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه.

ويكاد الفقه الدولي يجمع على أن الإعلان العالمي المذكور، على الرغم من كونه إعلاناً صادراً عن الجمعية العامة، إلا أنه تحول إلى عرف دولي لكثرة الأخذ به من كافة أعضاء الجماعة الدولية الأمر الذي دل على تحوله إلى عرف دولي ملزم لكافة أعضاء هذه الجماعة.

أما العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية فقد نص على أنه " لا يجوز حرمان أحد بشكل تعسفي من حق الدخول إلى بلاده ".

وتجدر الإشارة هنا بأن إسرائيل صادقت على هذا العهد (COVENANT) وتعتبر ملزمة بنصوصه، كما وأن الاتفاقية الدولية لمنع كافة أنواع التمييز العرقي تنص على ضمان حق كل مواطن في العودة إلى وطنه منعاً للتمييز بين المواطنين استناداً إلى عرقهم أو أصلهم القومي.

ب- الاتفاقيات الإقليمية

نصت الاتفاقيات الإقليمية الرئيسية الثلاث المتعلقة بحقوق الإنسان على ضمان هذا الحق. فقد نصت عليه الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان التي ورد النص فيها على عدم جواز طرد أحد من إقليم الدولة التي يحمل جنسيتها، وكذلك على عدم جواز حرمان أحد من دخول دولته.

كذلك فإن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ينص بوضوح على حق كل فرد في العودة إلى وطنه.

أما الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وللحريات الأساسية فقد نص البروتوكول رقم (٤) الملحق بها على نفس هذا المبدأ.

ج- الدساتير والقوانين الوطنية

لقد تأثرت معظم القوانين الوطنية لدول العالم وبعض دساتير هذه الدول بالحماية الدولية لحق الإنسان في العودة إلى وطنه وأخذت هذه القوانين المحلية تنص عليه. وتعتبره بعض الدساتير من ضمن الحقوق الأساسية الواجب ضمانها ومراعاتها.

وقد أدى هذا التطور ببعض فقهاء القانون الدولي وقانون حقوق الإنسان إلى القول بأن "التزام الدول بالسماح لمواطنيها بالعودة إلى أوطانهم" قد دخل حيز المصدر العرفي الدولي لقانون حقوق الإنسان.

٤-حق العودة للجماعات

يؤكد بعض الفقهاء بأن حق العودة إنما ينطبق على الأفراد بصفتهم أفراداً، أي أنهم يقولون بأن الأفراد فقط يحق لهم العودة إلى الوطن دون الجماعات الكبيرة، خاصة الجماعات المهجرة خلال الحرب والصراعات الداخلية إذا ادعت الدولة بأن هؤلاء لا ينتمون إليها وليسوا من رعاياها.

إلا أن بعض الفقهاء يعارضون هذا الرأي ويؤكدون بأن واضعي النصوص في ببعض المعاهدات الدولية لم يقصدوا إطلاقاً قصر هذا الحق على الأفراد ويدللون على هذا الرأي بالرجوع إلى محاضر جلسات مناقشة المادة (١٢) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، فيشيرون إلى أن ما ورد في جلسات المناقشة لا يستدل منه إطلاقاً رغبة واضعي النص في جعل الأفراد المستفيد الوحيد من هذا الحق،

وأن يستدل من صيغة النص ومن قواعد التفسير المتعارف عليها في هذا المجال، وذلك بالعودة إلى مفردات النص وروحه حسبما أقرته اتفاقية فينا لقانون المعاهدات، بأن الجماعات المهجرة خلال الحرب مشمولة بهذا الحق.

بالإضافة إلى ذلك، فإن المدافعين عن الرأي القائل بشمول حق العودة للجماعات المهجرة يشيرون إلى أن ورود نص المادة (١٢) بصورة مطلقة لا يمكن أن يفهم منه سوى رغبة واضعيه في أنه قصد به الإطلاق، أي شموله للأفراد والجماعات، إذ أن المطلق يجري إطلاقه، كما تقول القاعدة الفقهية المعروفة. فالنص هو: " لا يجوز حرمان أحد بشكل تعسفي من حق الدخول إلى بلاده ". وبالإنجليزية جاء النص هكذا :

"NO ONE SHALL BE DEPRIVED OF HIS RIGHT...ETC"

ويتضح من هذا النص عدم استثناء أحد من حق العودة، وهذا التفسير يتفق ليس فقط مع المنطق اللغوي للنص بل ومع روحه وهدف واضعيه خاصة وأنه وضع في الفترة اللاحقة للحرب العالمية الثانية ومعظم دول العالم دأبت على حماية حقوق الشعوب الجماعية سواء أكان ذلك يتعلق بحق المدنيين الخاضعين للاحتلال أو بحق الشعوب في تقرير مصيرها أو بحق الاقليات في عدم التمييز ضدها. وهذا ما ورد عليه النص في المعاهدات العديدة الصادرة بعد عام ١٩٤٥.

ويشير بعض أبرز فقهاء القانون الدولي إلى أن سلطات الاحتلال يمنع عليها ابعاد المدنيين وأنه في حالة مغادرتهم لوطنهم فإن عليها واجب إعادتهم وإن فشلها في عمل ذلك وفي تعويض هؤلاء السكان إنما يشكل خرقاً لقانون الحرب.

كما وأن سلطات الاحتلال تعتبر بموجب القواعد العرفية لقانون الحرب ملزمة بالحفاظ على الوضع القائم ومن ضمن ذلك منع تهجير أية مجموعة من المدنيين المحميين ووجوب إعادتهم في حالة مغادرة بعضهم لوطنه خلال الحرب.

ويدلل القائلون بهذا الرأي على صحته في أن ممارسات العديد من الدول خلال الحروب تشير إلى احترامها لحق الجماعات المهجرة قسراً أو خوفاً من أخطار الحرب، في العودة إلى الأماكن التي غادرتها.

بالإضافة إلى ذلك فإن منظمة الأمم المتحدة دأبت على النص في معظم القرارات الصادرة عنها والمتعلقة بالنزاعات الدولية، وخاصة المسلحة منها، على وجوب إعادة المهجرين بسبب هذا النزاع. ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في قرار الجمعية العامة المتعلق بآلاف القبارصة الهاربين من ديارهم نتيجة الغزو التركي لشمال قبرص عام ١٩٧٤ إذ نص قرارها على وجوب: "احترام حقوق الإنسان لكافة القبارصة، والدعوة إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بعودة طوعيه لكافة اللاجئين إلى بيوتهم التي أصبحت تحت الاحتلال التركي ".

وفي هذا الصدد قرر مجلس الأمن في نزاع ابخاريا بأنه " من حق كافة اللاجئين والأشخاص المهجرين العودة إلى بيوتهم".

أما في نزاع البوسنة والهرسك فقد قرر مجلس الأمن بأن :" كافة الأشخاص المهجرين لهم الحق في العودة بسلام إلى بيوتهم وفقاً للقانون الدولي ".

كذلك أصدر مجلس الأمن قراراً ينص على حق كافة الصرب المهجرين من بيوتهم في كرواتيا بالعودة إلى بيوتهم وفقاً للقانون الدولي. كذلك طالب المجلس كرواتيا

بأن تتقيد بالأسس المتعارف عليها دولياً وأن تحترم حق كافة الصرب في المكوث والمغادرة أو العودة بسلام وبأن تخلق الظروف المناسبة لعودة كافة أولئك الذين غادرو بيوتهم ".

وكان مجلس الأمن قد قرر نفس المبدأ فيما يتعلق باللاجئين الناميبيين حيث طلب من حكومة جنوب إفريقيا إعادة كافة اللاجئين الناميبيين دون قيد أو شرط.

كذلك فإن المفوض السامي للاجئين التابع للأمم المتحدة عقد مع جنوب أفريقيا اتفاقية من أجل إعادة أي لاجئ أو منفي سياسي من جنوب أفريقيا يعود باختياره إلى البلاد كمدني غير مسلح.

الخلاصة :

مما ورد أعلاه نرى بأن حق العودة إلى الوطن أصبح حقاً أساسياً من حقوق الإنسان المعترف بها من قبل الجماعة الدولية في نطاق القانون الدولي العام. وأن الغالبية العظمى من أعضاء الجماعة الدولية يؤيدون هذا الحق ويعتبرون حق عودة الأفراد أو الجماعات، خاصة تلك التي هجرت بسبب الحروب والمجاعات، إنما تعتبر عرفاً دولياً لكافة أعضاء الجماعة الدولية.

لذلك فإن حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى وطنهم وإلى بيوتهم يعتبر حقاً ثابتاً لا يجوز التنازل عنه وقد تأكد هذا الحق ليس فقط بقرارات الأمم المتحدة المتكررة والعديدة بل وأيضا بالاتفاقيات الدولية والإقليمية وبصيرورته حقاً ملزماً لكافة دول العالم.

الفتاوى السابقة في حق المسلمين في فلسطين وحرمة التنازل عنها أو عن حق العودة إليها:

نص فتوى مؤتمر علماء فلسطين الأول في (٢٠) شوال سنة (١٣٥٣هـ) (٢٦) كانون الثاني (١٩٣٥م) .

" الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، أما بعد :

فإننا نحن المفتين والقضاة والمدرسين والخطباء والأئمة والوعاظ وسائر علماء المسلمين ورجال الدين في فلسطين، المجتمعين اليوم في الاجتماع الديني المنعقد في بيت المقدس بالمسجد الأقصى المبارك حوله، بعد البحث والنظر فيما ينشأ عن بيع الأراضي في فلسطين لليهود من تحقيق المقاصد الصهيونية في تهويد هذه البلاد الإسلامية المقدسة وإخراجها من أيدي أهلها وإجلائهم عنها وتعفية أثر الإسلام منها بخراب المساجد والمعابد والمقدسات الإسلامية، كما وقع في القرى

التي تم بيعها لليهود وأخرج أهلها مشردين في الأرض، وكما يخشى أن يقع لا سمح الله في أولى القبلتين وثالث المسجدين: المسجد الأقصى المبارك.

وبعد النظر في الفتاوى التي أصدرها المفتون وعلماء المسلمين في العراق ومصر والهند والمغرب وسوريا وفلسطين والأقطار الإسلامية الأخرى، والتي أجمعت على تحريم بيع الأرض في فلسطين لليهود، وتحريم السمسرة على هذا البيع والتوسط فيه وتسهيل أمره بأي شكل وصورة، وتحريم الرضا بذلك كله والسكوت عنه، وأن ذلك كله أصبح بالنسبة لكل فلسطيني صادرا من عالم بنتيجته راض بها، ولذلك فهو يستلزم الكفر والإرتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله كما جاء في فتوى سماحة السيد أمين الحسيني مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى.

بعد النظر والبحث في ذلك كله وتأييد ما جاء في تلك الفتاوي الشريفة والإتفاق على أن البائع والسمسار والمتوسط في الأراضي بفلسطين لليهود والمسهل له هو :

أولا : عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم.

ثانيا : مانع لمساجد الله أن يذكر فيها اسمه وساع في خرابها.

ثالثا : متخذ اليهود أولياء لأن عمله يعد مساعدة ونصرا لهم على المسلمين.

رابعا : مؤذ لله ولرسوله وللمؤمنين.

خامسا : خائن لله ولرسوله وللأمانة.

وبالرجوع إلى الأدلة المبينة للأحكام –في مثل هذه الحالات– من آيات كتاب الله كقوله تعالى:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ * وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ }الأنفال٢٧–٢٨ .

وقوله تعالى:

{ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً }٥٨ (الأحزاب: ٥٨)

وقوله تعالى:

{ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُوْلَـئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَآئِفِينَ لهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } البقرة١١٤ .

وقوله تعالى: **{ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }**الممتحنة٨– ٩ .

وقوله تعالى في آية أخرى:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء }الممتحنة١ .

وقوله تعالى في آية أخرى: { وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ }المائدة٥١ .

وقد ذكر الأئمة المفسرون أن معنى قوله تعالى: (فإنه منهم) أي من جملتهم وحكمه حكمهم.

فيعلم من جميع ما قد قدمناه من الأسباب والنتائج والأقوال والأحكام والفتاوي أن بائع الأرض لليهود في فلسطين سواء كان ذلك مباشرة أو بالواسطة وأن السمسار والمتوسط في البيع والمسهل له والمساعدة عليه بأي شكل –مع علمهم بالنتائج المذكورة– ، كل أولئك ينبغي أن لا يصلى عليهم ولا يدفنوا في مقابر المسلمين ويجب نبذهم ومقاطعتهم واحتقار شأنهم وعدم التودد إليهم والتقرب منهم، ولو كانوا آباء أو أبناء أو إخوانا أو أزواجا . **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ آبَاءكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاء إِنِ اسْتَحَبُّواْ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ**

اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ }التوبة ٢٣-٢٤ .

هذا وإن السكوت عن أعمال هؤلاء والرضا به مما يحرم قطعا .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ * وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }الأنفال ٢٤-٢٥ .

جعلنا الله من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه فإنه مولانا وهو نعم المولى ونعم النصير.

تحريرا في (٢٠) شوال سنة (١٣٥٣هـ) (٢٦) كانون الثاني (١٩٣٥م) .

العلماء الموقعون على الفتوى

المفتون:

محمد أمين الحسيني	مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى
محمد أمين العوري	أمين فتوى القدس وعضو محكمة الاستئناف الشرعية
محمد أديب الخالدي	مفتي جنين
محمد سليم بسيسو	مفتي بئر السبع
حسن أبو السعود	مفتي الشافعية ومفتش المحاكم الشرعية
محمد تفاحة الحسني	مفتي نابلس
محمد أسعد قدوره	مفتي صفد وقاضيها
محمد طاهر الطبري	مفتي طبريا وقاضيها

القضـاة:

إسماعيل الحافظ	رئيس محكمة الاستئناف الشرعية
محمد توفيق الطيبي	عضو محكمة الاستئناف الشرعية
سعد الدين الخطيب	مساعد مفتش الاستئناف الشرعية
يوسف صديقي طهبوب	قاضي يافا
مطيع الدرويش أحمد	قاضي جنين
محمد سليم الغصين	قاضي حيفا
أحمد النحوي	قاضي الخليل
سيف الدين الخماش	قاضي بئر السبع
محمود الحموري	قاضي الرملة
سليمان السعدي	قاضي غزة
نسيب البيطار	وكيل قاضي القدس
رامز مسمار	قاضي عكا
عبد الحميد السائح	وكيل قاضي نابلس

العلماء والأئمة والوعاظ والخطباء وسائر رجال الدين:

موسى البديري	موسى الحموري
سعيد الخطيب	طالب مرقة
موسى العيزراوي	فؤاد التميمي
إسماعيل صمرين	عبد العظيم الخطيب
سعد الدين العلمي	عبد الحي عرفة
صالح السلوادي	محمد علي الجعبري
أحمد عثمان الريماوي	زكي الخطيب

محمود عودة السلفيني	عبد الكريم جلال
عبد الرحمن الريماوي	محمد عبيد
أحمد الريماوي	محمد عبد العظيم الجولاني
عيد عثمان	محمد غريب عبدو
فياض الخياط	مسعود العوري
رجاء الطوري	إبراهيم العوري
جابر أبو شبانة	مصطفى فاضل العوري
عبد الرحمن تفاحة	سعيد الإمام الحسيني
محمد المهدي	محمد أحمد عبد الجواد
عبد الحفيظ محمود	صالح أحمد الخطيب
عفيف الصمادي	أسعد الحاج حسن
يوسف السلوادي	محمد أحمد نعيم
حمدي البسطامي	عبد الله طهبوب
صادق الخالدي	يعقوب شاور
محمد فؤاد زيد	مصطفى تقي الدين الحنبلي
شريف عمر سعد الدين	أحمد محمود الأحمد
أحمد سلامة اليونس	يونس زلوم
علي كابد	إدريس الخطيب
عبد الحليم طهبوب	حلمي المحتسب
علي طهبوب	رشيد البكري
محمود توفيق الخياط	ضياء الدين الشريف
شكري سلطان	أحمد التكروري
صبري عابدين	محمد أحمد اشتيوي

محمد عادل الشريف	يعقوب القيسي
داري عبد الغني البكري	عبد الرحمن بدر
شكري أبو رجب	محمد مطيع الحمامي
رشاد الحلواني	أحمد التميمي
حسين حسن العرايقي	محمد حسن عابد الفالوجي
عبد الحافظ الحموري	محمد ضمره
عارف الشريف	عبد الرحمن محمد الدبريني
عبد الرحمن العليم	محمد شاكر الدجاني
أحمد العوري	حسن معروف
عبد الله وفا الدجاني	حسان جنينه
صبحي الموقت	محمد الدجني
خليل أسعد المحسيري	علي إبراهيم
عبد الرحمن المالكي	محمد فوزي الإمام
بكر النوباني	صالح حسونه
عارف يونس الحسيني	شاكر المهتدي
عبد الله أحمد المحسيري	محمد أديب أبو قريك
أسعد شرف	ياسين البكري
راغب محمد مصطفى	راشد القواسمي
رفيق محمود عبد الحليم	علي رشدي
عبد الله عبد الحافظ	حيدر عثمان
عبد الله غوشه	عارف الخطيب
راتب الحرراس	حسين الشوا
محمد مكي	سعيد الحمدان الأغا

محمد عواد الفالوجي	محمد صلاح
محمد أبو نعيم	حسين الشريف
حسن أحمد الشهراوي	محمد صالح خربوش
سعد عبد الله	فهمي الأغا
عبد الله الجلاد	خليل الحليمي
صالح مصطفى السفاريني	حافظ عبد الله السقا
ياسين اللبدي	إبراهيم أحمد
رشدي محمود الخطيب	مرعي عبد الرحمن مرعي
محمد بشير	محمود محمد النصر
محمود حسن دياب	كامل درويش البلتاجي
محمد السباعي	إبراهيم العكي
عبد سليمان	أحمد السيد برهام
محمد درويش	أحمد عبد الله حسن
يونس أبو الرب	علي حيدر
علي المصطفى	محمد توفيق عنبتاوي
عبد الحميد البربراوي	أسعد محمود
خليل أبو لبن	الحاج إبراهيم العلي
محمد فوزي الإمام	محمد الشيخ سالم
يوسف الكولك	محمد عارف هاشم
عثمان عبد الرزاق ضمره	طالب عبد الهادي أبو شرخ
عبد الفتاح محمد بدير	سليم اليعقوبي
محمد عبد الهادي خاطر	اسماعيل الريماوي
كامل صالح السوافيري	محمد راضي الطاهر

زكي حنون	مصطفى الشيخ حسن
أحمد أبو وردة	عبد الحليم نوفل
صالح صبح	إبراهيم حمودة
أحمد الخطيب	دياب عرفات حمودة
محمد علي اليعقوبي	عايش الطيب
عبد الله الخطيب	محمود يونس

فتاوى العلماء
بشأن بيع أراض من فلسطين

قبل عام ١٩٤٨: لم يكن لليهود دولة وكانت القضية الأساسية في تلك الفترة هي إمكانية أن يبيع البعض أراضيهم لليهود حتى يستوطنوا فيها، وكانت الدولة اليهودية في تلك الفترة حلماً صعب المنال لشدة مراس الشعب الفلسطيني وتمسكه بأرضه ودفاعه عنها، ولقد أصدر علماء المسلمين فتاوى بشأن بيع الأرض شديدة القوة واضحة بينة.

فتوى علماء نجد

أصدر علماء الإسلام في نجد في يوليو ١٩٣٧م فتوى تقول إن ولاية اليهود في بلاد الإسلام باطلة ومحرمة.

فتوى علماء العراق

كما أصدر علماء الإسلام في العراق في يوليو ١٩٣٧م فتوى بواجب كل مسلم في مقاومة إنشاء دولة يهودية في فلسطين.

فتوى رئيس جمعية العلماء المركزية في الهند

إن المسلمين الذين يبيعون أراضي فلسطين المقدسة لليهود في أيامنا هذه أو يتوسطون بهذا الفعل القبيح مع أنهم علموا بأن اليهود لا يشترونها إلا لجلاء المسلمين من تلك الأرض المقدسة وتبديل الهيكل مكان المسجد الأقصى وتشكيل دولة يهودية فإنهم عند الله ممن حارب الإسلام وسالموا الكفر وظاهروا أعداء الإسلام، قال تعالى:{أُوْلَـئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُواْ الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ}، ولا يكون جزاؤهم إلا نار جهنم وأظن العلماء الذين أفتوا بكفرهم منعوا المسلمين من الصلاة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين زجراًَ عليهم وعبرة لغيرهم قد أصابوا في فتياهم ولهم أجران.

محمد سليمان القادري الجشتي

رئيس جمعية العلماء المركزية للهند بكانفور

فتوى علماء باكستان حول الصلح مع يهود الغاصبين

فتوى علماء المؤتمر الدولي الاسلامي
العلماء يصدرون فتوى شرعية
تحرّم الصلح مع اليهود المعتدين

خلال انعقاد المؤتمر الدولي الإسلامي في باكستان في شهر شباط ١٩٦٨ وجه جماعة من علماء المسلمين سؤالاً بشأن استيلاء اليهود على المسجد الأقصى والقدس وبقية فلسطين وبعض الأراضي العربية، وطلبوا حكم الشرع الإسلامي في أمر الصلح والاعتراف باليهود، ولقد أصدرت – جواباً على ذلك – هذه الفتوى الشرعية. وقد وقعها عدد كبير من علماء المسلمين، في مختلف البلاد العربية والإسلامية.

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال

إلى أصحاب الفضيلة علماء الإسلام الأعلام ،،،

ما هو حكم الإسلام فيما يلي:

يهود اعتدوا على المسلمين وحاربوهم واستولوا على البلاد الفلسطينية وعلى بعض الأراضي المصرية والسورية، واحتلوا مدينة القدس التي تحتوي على المسجد الأقصى المبارك، وبعد احتلالهم لهذه البلاد الإسلامية، أرهقوا أهلها ظلماً وقتلاً وسلباً وشردوا مئات الألوف منهم، وفي مدينة القدس هدموا عدة أحياء إسلامية ودمروا ما فيها من بيوت ومساجد وأملاك تابعة للأوقاف الإسلامية، كما اغتصبوا قسماً كبيراً من أراضي القدس، وأعلنوا مطامعهم في الاستيلاء على المسجد الأقصى وشرعوا بالحفر تحته، مما يعرضه لخطر عظيم، وزيادة على ذلك أعلنوا مطامعهم في الاستيلاء على بعض البلاد الإسلامية الأخرى المجاورة لفلسطين، ومنها شمالي الحجاز والمدينة المنورة.

فهل يجوز للمسلمين وفقاً لأحكام الشرع الإسلامي، إبرام صلح مع هؤلاء اليهود المحاربين المعتدين، قبل أن يتخلوا عن البلاد التي اغتصبوها من أهلها

المسلمين، وقبل إعادة أهلها إليها، وهو يجوز الاعتراف بهؤلاء اليهود الذين أقاموا دولة باغية ظالمة على هذه الأراضي الإسلامية ؟

فالرجاء بيان حكم الشرع فيما ذكرنا، وما يجب على المسلمين في هذه الحال؟ ولكم من الله تعالى الأجر والثواب.

جماعة من المسلمين

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه .. أما بعد ،،،

فقد أطلعنا على الاستفتاء المقدم إلينا عن حكم الشريعة الإسلامية في إبرام الصلح مع هؤلاء الذين اغتصبوا فلسطين وبعض الأراضي المصرية والسورية وشردوا أهلها المسلمين واستلبوا أملاكهم واقترفوا أفظع الآثام من قتل وسلب وتعذيب للمسلمين واحتلوا مدينة القدس وما فيها من أماكن مقدسة إسلامية وفي مقدمتها المسجد الأقصى المبارك، القبلة الأولى ومكان الإسراء والمعراج للرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم، وهدموا بعض الأماكن الإسلامية بما فيها من مساجد ومدارس وبيوت وكلها أوقاف إسلامية، وصرحوا بمطامعهم الخطيرة في المسجد الأقصى وشرعوا بالحفر تحته تمهيداً للاستيلاء عليه، كما صرحوا بمطامعهم في الأماكن المقدسة الأخرى.

فجواباً على ذلك نقرر، أن الصلح مع هؤلاء المحاربين لا يجوز شرعاً، لما فيه من اقرار الغاصب على غصبه، والاعتراف بحقية يده على ما اغتصبه،

فلا يجوز للمسلمين أن يصالحوا هؤلاء اليهود المعتدين، لأن ذلك يمكنهم من البقاء كدولة في أرض هذه البلاد الإسلامية المقدسة ، بل يجب على المسلمين جميعاً أن يبذلوا قصارى جهودهم لتحرير هذه البلاد وإنقاذ المسجد الأقصى وسائر المقدسات الإسلامية من أيدي الغاصبين، وعلى جميع المسلمين أن يقوموا بواجب الجهاد إلى أن يسترجعوا هذه البلاد من الغاصبين، ونهيب بالمسلمين كافة أن يعتصموا بحبل الله المتين وأن يقوموا بما يحقق العزة والكرامة للإسلام والمسلمين.

لفتوى علماء المؤتمر الدولي الإسلامي في الباكستان (١٩٦٨)

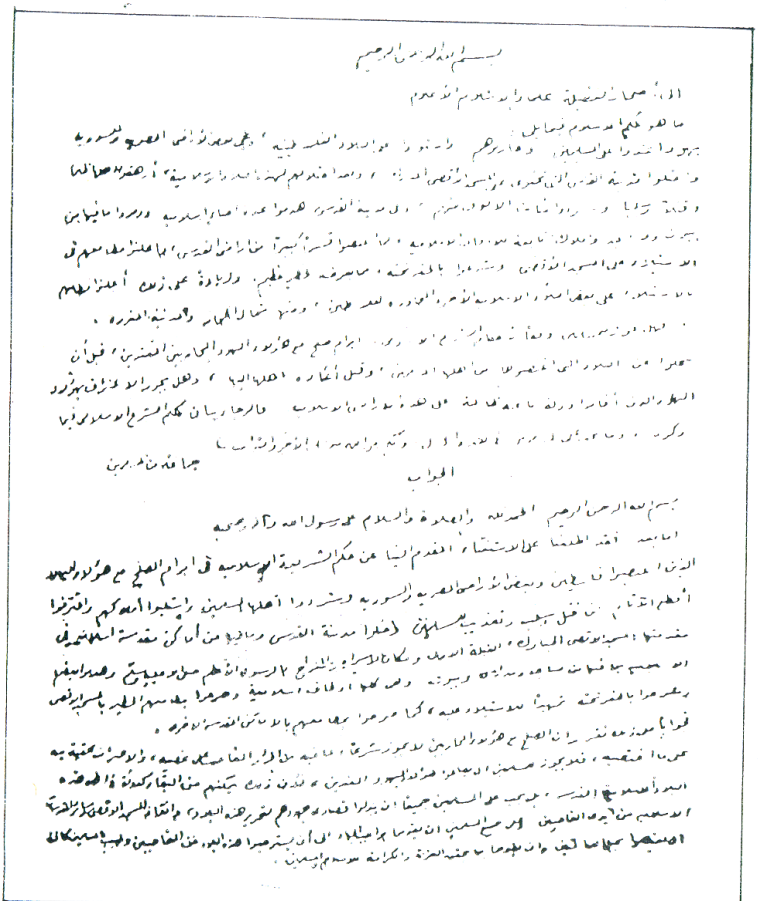

التواقيـــع

مولانا شفيع	مفتي باكستان وعميد جامعة دار العلوم بكراتشي
مولانا أبو الأعلى المودودي	رئيس الجماعة الإسلامية في الباكستان
الحاج إسماعيل عمر عبد العزيز	مفتي بروناي
السيد ضياء الدين باباخانوف	مفتي آسيا الوسطى
مولانا ظفر الله أحمد العثماني	مدير دار العلوم بحيدر آباد في باكستان
مولانا محمد عبد الحامد القادري البدايوني	رئيس جمعية علماء باكستان
الدكتور محمد حب الله	الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية
الشيخ منصور المحجوب	عضو هيئة كبار العلماء في ليبيا
البروفسور الحاج إبراهيم حسين	وكيل وزير الشؤون الدينية في إندونيسيا
مولانا دين محمد خان	عميد الجامعة العربية القرآنية بشرق باكستان
الدكتور جواد علي	عضو المؤتمر الإسلامي العالمي من العراق
الشيخ حسن كتبي	المندوب السعودي في المؤتمر الإسلامي العالمي
مولانا يوسف البنوري	عميد الجامعة العربية الإسلامية في كراتشي
الأستاذ مصطفى كمال التارزي	مندوب تونس في المؤتمر الإسلامي العالمي
السيد يوسف الخليفة أبو بكر	مندوب السودان في المؤتمر الإسلامي العالمي
الدكتور عمر فخرو	عضو لبنان في المؤتمر الإسلامي العالمي
السيد منتخب الحق	رئيس قسم المعارف الإسلامية بجامعة كراتشي
مولانا احتشام الحق	المدير العام لدار العلوم الإسلامية في

وقد وقع على هذه الفتوى كل من العلماء الآتية أسماؤهم :

مولانا شفيع	مفتي باكستان وعميد جامعة دار العلوم بكراتشي
مولانا أبو الأعلى المودودي	رئيس الجامعة الإسلامية في باكستان
الحاج إسماعيل عمر عبد العزيز	مفتي بروناي
السيد ضياء الدين بابا خانوف	مفتي آسيا الوسطى
مولانا ظفر الله أحمد العثماني	مدير دار العلوم بحيدر آباد في باكستان
مولانا محمد عبد الحامد القادري البدايوني	رئيس جمعية علماء باكستان
الدكتور محمد حب الله	الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية
الشيخ منصور المحجوب	عضو هيئة علماء كبار العلماء في لبيبا
البروفسور الحاج إبراهيم حسين	وكيل وزير الشؤون الدينية في اندونيسيا
مولانا دين محمد خان	عميد الجامعة العربية القرآنية بشرق باكستان
الدكتور جواد علي	عضو المؤتمر الإسلامي العالمي من العراق
الشيخ حسن كتبي	المندوب السعودي في المؤتمر الإسلامي العالمي
مولانا يوسف البنوري	عميد الجامعة العربية الإسلامية في كراتشي
الأستاذ مصطفى كمال الترزي	مندوب تونس في المؤتمر الإسلامي العالمي
السيد يوسف الخليفة أبو بكر	مندوب السودان في المؤتمر الإسلامي العالمي

الدكتور عمر فخرو	عضو لبنان في المؤتمر الإسلامي العالمي
السيد منتخب الحق	رئيس قسم المعارف الإسلامية في جامعة كراتشي
مولانا احتشام الحق	المدير العام لدار العلوم الإسلامية في كراتشي
مولانا أبو الخير مسلم علوي آل محمود	من علماء باكستان

نداء علماء الأزهر سنة ١٩٤٧ بوجوب الجهاد لإنقاذ فلسطين وحماية المسجد الأقصى :

بعد قرار تقسيم فلسطين الذي وافقت عليه الجمعية العمومية للأمم المتحدة في ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ والذي يقضي بإقامة دولة يهودية وأخرى فلسطينية على أرض فلسطين، قام علماء الأزهر الشريف بتوجيه ندائهم إلى أبناء العروبة والإسلام بوجوب الجهاد لإنقاذ فلسطين وحماية المسجد الأقصى([*]) وفيما يلي نص النداء:

بسم الله الرحمن الرحيم

يا معشر المسلمين، قضي الأمر، وتألبت عوامل البغي والطغيان على فلسطين وفيها المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث الحرمين ومنتهى إسراء خاتم النبيين صلوات الله وسلامه عليه.

قُضي الأمر وتبين لكن أن الباطل ما زال في غلوائه، وأن الهوى ما فتئ على العقول مسيطرا، وأن الميثاق الذي زعموه سبيلا للعدل والإنصاف ما هو إلا تنظيم للظلم والإجحاف، ولم يبق بعد اليوم صبر على تلكم الهضيمة التي يريدون أن يرهقونا بها في بلادنا، وأن يجثموا بها على صدورنا، وأن يمزقوا بها أوصال شعوب وحد الله بينها في الدين واللغة والشعور.

إن قرار هيئة الأمم المتحدة قرار من هيئة لا تملكه، وهو قرار باطل جائر ليس له نصيب من الحق والعدالة، ففلسطين ملك العرب والمسلمين بذلوا فيها النفوس الغالية والدماء الزكية، وستبقى إن شاء الله ملك العرب والمسلمين رغم تحالف المبطلين، وليس أحد كائنًا من كان أن ينازعهم فيها أو يمزقها.

وإذا كان البغاة العتاة قصدوا بالسوء من قبل هذه الأماكن المقدسة فوجدوا من أبناء العروبة والإسلام قساورة ضراغم ذادوا عن الحمى، وردوا البغي على أعقابه مقلم الأظافر محطم الأسنة، فإن في السويداء اليوم رجالا وفي الشرى أسودا، وإن التاريخ لعائد به سيرته الأولى وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

يا أبناء العروبة والإسلام:

لقد أعذرتم من قبل ، وناضلتم عن حقكم بالحجة والبرهان ما شاء الله أن تناضلوا حتى تبين للناس وجه الحق سافرًا، ولكن دسائس الصهيونية وفتنها وأموالها قد استطاعت أن تجلب على هذا الحق المقدس بخيلها ورجلها فعميت عنهن العيون، وصمت الآذان والتوت الأعناق، فإذا بكم تقفون في هيئة الأمم وحدكم ، ومدعو نصرة العدالة يتسللون عنكم لواذًا بين مستهين بكم، وممالئ لأعدائكم ومتستر بالصمت متصنع للحياد، فإذا كنتم قد استنفدتم بذلك جهاد الحجة والبيان فإن وراء هذا الجهاد لإنقاذ الحق وحمايته جهادًا سبيله مشروعة وكلمته مسموعة، تدفعون به عن كيانكم ومستقبل أبنائكم وأحفادكم، فذودوا عن الحمى، وادفعوا الذئاب عن العرين، وجاهدوا في الله حق جهاده.

"فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا".

"الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا".

يا أبناء العروبة والإسلام:

خذوا حذركم فانفروا ثباتًا أو انفروا جميعاً وإياكم أن يكتب التاريخ أن العرب الأباة الأماجدة قد خروا أمام الظلم ساجدين، أو قبلوا الذل صاغرين.

إن الخطب جلل، وإن هذا اليوم الفصل وما هو بالهزل، فليبذل كل عربي وكل مسلم في أقصى الأرض وأدناها من ذات نفسه وماله ما يرد عن الحمى كيد الكائدين وعدوان المعتدين.

سدوا عليهم السبل، واقعدوا لهم كل مرصد، وقاطعوهم في تجارتهم ومعاملاتهم، وأعدوا فيما بينكم كتائب الجهاد،وقوموا بفرض الله عليكم، واعلموا أن الجهاد الآن قد أصبح فرض عين على كل قادر بنفسه أو بماله، وأن من يتخلف عن هذا الواجب فقد باء بغضب من الله وإثم عظيم.

"إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدًا عليه حقًا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم".

فإذا كنتم بإيمانكم قد بعتم الله أنفسكم وأموالكم، فها هو ذا وقت البذل والتسليم، وأوفوا بعهد الله يوف بعهدكم وليشهد غضبتكم للكرامة، وذودكم عن الحق ولتكن غضبتكم هذه على أعداء الحق وأعدائكم لا على المحتمين بكم ممن لهم حق المواطن عليكم وحق الاحتماء بكم، فاحذروا أن تعتدوا على أحد منهم إن الله لا يحب المعتدين ولتتجاوب الأصداء في كل مشرق ومغرب بالكلمة المحببة إلى المؤمنين:

الجهاد، الجهاد، الجهاد، والله معكم.

وقد وقع على الفتوى كل من فضيلة:

الشيخ محمد مأمون الشناوي شيخ الجامع الأزهر.

الشيخ محمد حسنين مخلوف مفتي الديار المصرية.

الشيخ عبد الرحمن حسن وكيل شيخ الأزهر.

الشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية السابق.
الشيخ محمد عبد اللطيف دراز مدير الجامع الأزهر والمعاهد الدينية.
الشيخ محمود أبو العيون السكرتير العام للجامع الأزهر والمعاهد الدينية.
الشيخ عبد الجليل عيسى شيخ كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر
الشيخ الحسيني سلطان شيخ كلية أصول الدين
الشيخ عيسى منون شيخ كلية الشريعة
الشيخ محمد الجهني شيخ معهد القاهرة
الشيخ عبد الرحمن تاج شيخ القسم العام
الشيخ محمد الغمراوي المفتش بالأزهر
الشيخ إبراهيم حمروش
الشيخ محمود شلتوت
الشيخ إبراهيم الجبالي
الشيخ محمد الشربيني
الشيخ محمد العتريس
الشيخ محمد عرابة
الشيخ حامد محيسن
الشيخ عبد الفتاح العناني
الشيخ محمد عرفة
الشيخ فرغلي الريدي
الشيخ أحمد حميدة
الشيخ محمد أبو شوشة
الشيخ على المعداوي
الشيخ عبد الرحمن عليش

أعضاء جماعة كبار العلماء وكثير غير هؤلاء من العلماء والمدرسين في الكليات والمعاهد الأزهرية في القاهرة والأقاليم المصرية.

([*]) جاء نداء علماء الأزهر بوجوب الجهاد لإنقاذ فلسطين رغم أن القرار كان يقضي بإقامة دولة للفلسطينيين وأخرى لليهود ، أما اليوم فالأمر يختلف إذ يعلن شامير رئيس وزراء العدو الصهيوني أن دولة إسرائيل من البحر إلى النهر وليس للفلسطينيين حق فيها.

فتوى محمد رشيد رضا :

إن من يبيع شيئا من أرض فلسطين وما حولها لليهود أو للإنجليز فهو كمن يبيعهم المسجد الأقصى، وكمن يبيع الوطن كله ، لأن ما يشترونه وسيلة إلى ذلك وإلى جعل الحجاز على خطر، فرتبة الأرض من هذه البلاد هي كرقبة الإنسان من جسده ، وهي بهذا تعد شرعا من المنافع الإسلامية العامة لا من الأملاك الشخصية الخاصة ، وتمليك الحربي لدار الإسلام باطلا وخيانة لله ولرسوله ولأمانة الإسلام ، ولا أذكر هنا كل ما يستحقه مرتكب هذه الخيانة ، وإنما أقترح على كل من يؤمن بالله وبكتابه وبرسوله خاتم النبيين أن يبث هذا الحكم الشرعي في البلاد مع الدعوة إلى مقاطعة هؤلاء الخونة الذين يصرون على خيانتهم في كل شيء: المعاشرة والمعاملة والزواج والكلام حتى رد السلام.

ورد في صحيح مسلم أن الله تعالى وعد رسوله صلى الله عليه وسلم لأمته ألا يسلط عدواً من سوى أنفسهم ، يستبيح بيضتهم ، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها ... الخ . وقد بينت في شرحه من جزء التفسير السابع (ص٤٩٥ ، ٤٩٦ طبعة ثانية) أنه ما زال ملك الإسلام عن قط إلا بخيانة من المسلمين : فتوبوا إلى الله أيها الخائنون { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ

تَعْلَمُونَ * وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ }الأنفال ٢٧-٢٨ .

فتوى د. محمد عثمان شبير
فتوى في حكم الصلح مع اليهود

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين.

أما بعد ... فإن الصلح مع اليهود اليوم لا يجوز شرعاً لعدم توفر أي شرط من شروط عقد الصلح فيه ، فقد وضع علماؤنا الأماجد شروطاً ينبغي أن تتوفر في عقد الصلح مع المحاربين من غير المسلمين ومن هذه الشروط:

الشرط الأول: أن يتولى عقد الصلح إمام المسلمين أو نائبه، فإن لم يكن فأهل الحل والعقد، ممن تنطبق عليهم المواصفات الشرعية، وإلا اعتبر العقد غير صحيح عند جكهور الفقهاء. ونبغي على إمام المسلمين ألا ينفرد بمثل هذا القرار الخطير، وإنما يجب عليه مراجعة العلماء العاملين الذين نذروا حياتهم لله تعالى ولمصلحة الأمة، وأي قرار يصدر على غير هذه الصفة فلا يصح.

والملاحظ اليوم أن قرار الصلح مع اليهود يتخذ في غياب العلماء المخلصين الحريصين على مصلحة الأمة، فلا يتحقق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

الشرط الثاني: أن يتحقق من الصلح مصلحة حقيقية راجحة: كتقوية المسلمين والاستعداد لجولة قادمة.

وبتطبيق هذا الشرط على الصلح مع اليهود اليوم، نجد أنه لن يحقق العرب والمسلمين مصلحة راجحة، وتكون المكاسب الكبرى في هذا الصلح لصالح اليهود، إذ سيحصلون بموجبه على الاعتراف الدولي الكامل بهم، وهذا بالتالي سيؤدي إلى التغلغل الاقتصادي الصهيوني في المنطقة العربية والاسلامية، ونشر الفساد والانحلال في صفوف شباب الأمة، والقيام بدور الشرطي لضرب أي تحرك عربي واسلامي صادق، وتشجيع الهجرة اليهودية إلى فلسطين المحتلة.

أما المصلحة التي سيجنيها الشعب الفلسطيني من وراء هذ الصلح فهي إقامة دويلة هزيلة على جزء يسير من أرض فلسطين. فهذه المصلحة تتضاءل أمام المصالح التي يحققها الأعداء من وراء الصلح، فلا يتحقق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

الشرط الثالث: أن يخلو عقد الصلح من الشروط الفاسدة، ومثَّل الفقهاء لذلك باقتطاع جزء من دار الاسلام، وإظهار الخمور والخنازير في دار الإسلام.

وبتطبيق هذا الشرط على الصلح مع اليهود نجد أنه لا يتحقق فيه، لأن الصلح يقوم على مبدأ ((مقايضة الأرض بالسلام)) أي لا يمكن أن يتحقق الصلح بدون اقتطاع اليهود للجزء الأكبر من فلسطين. ومن جهة ثانية فإن الصلح سيؤدي إلى اختراق اليهود للمنطقة العربية والإسلامية لنهب ثرواتها، وإفساد شبابها، والقضاء على قوتها العسكرية والمعنوية. فلا يتحقق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

الشرط الرابع: أن يكون عقد الصلح مقدراً بمدة معينة، فلا يصح الصلح المؤبد، وبخاصة مع الغاصبين المعتدين على الأعراض والأديان والمقدسات.

وبتطبيق هذا الشرط على الصلح مع اليهود اليوم نجد أنهم يريدونه صلحاً دائماً، يتنازل بموجبه المسلمون عن جزء كبير من الأرض المباركة، ولا يجوز لهم أن يطالبوا بذلك الجزء المقطوع فيما بعد. ولضمان ذلك لابد أن تكون الدولة التي يسعى إليها رموز الفلسطينيين في الخارج منزوعة السلاح أو مرتبطة في اتحاد كونفدرالي مع الأردن بحيث، لا تقوم لها قائمة في يوم من الأيام. فلا يتحقق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

فإذا كانت شروط عقد الصلح غير متوفرة في الصلح مع اليهود اليوم فلا يجوز الصلح شرعاً، ولا بد من أن تكون معاملة المسلمين لليهود قائمة على أساس الجهاد، وأنه الطريق الوحيد لتحرير فلسطين، ويجب على المسلمين أن ينتبهوا جيداً لمخاطر الوجود اليهودي على الأمة الاسلامية، ويحذروا منها تحذيراً شديداً، ويخلصوا الأمة من السرطان اليهودي الذي غرس في جسمها، لئلا يستفحل أمره وينتشر خطره.

الدكتور محمد عثمان شبير

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى بتحريم التنازل عن حق العودة
للدكتور الشيخ سالم أحمد سلامة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على من أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، وعرج به إلى السماوات العلا ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وعلى صحابته الغر الميامين ، الذين فتحوا البلاد ، وأدخلوا الآباء والأجداد في دين رب العالمين ، وعلى التابعين ومن سار على دربهم ، ونهج نهجهم إلى يوم الدين ، وبعد ،،،

إن التنازل عن حق عودة الشعب الفلسطيني إلى فلسطين ، الأرض المقدسة التي فتحها الصحابة والتابعون ، يعني التنازل عن ملكية المسلمين للأرض وتبعيتها للوقف الإسلامي .

فإذا كان بيع الأراضي المقدسة في بلاد الشآم لغير المسلمين يحرِّمه الشارع الحكيم ، وقد سبق أن أفتى علماء المسلمين في جميع أنحاء المعمورة

بحرمة ذلك بل "مستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله" ، فكيف بمن تنازل عن الأرض عبر التنازل عن حق العودة إلى الأرض المقدسة ، التي جبلت بدماء الصحابة والتابعين ؟ ولمن ؟! لقتلة الأنبياء والعلماء ، والمجاهدين الذين وقفوا لهم بالمرصاد ، وحالوا دون تمكينهم من تحقيق مآربهم الخبيثة بالاستيلاء على أرض فلسطين والانطلاق منها لتحقيق الحلم الذي راودهم منذ زمن بعيد ، في إقامة دولتهم من النيل إلى الفرات . فالقول فيه وفي من رضي بفعله أو قوله أو سكت عنه عربياً كان أم أعجمياً صادراً من عالم بنتيجته راض بها فهو مستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله .

كما نريد أن نذكر المسلمين في جميع أنحاء المعمورة ، والعرب وأهل فلسطين بوجه خاص أن بلاد الشآم ومنها فلسطين وهي الجزء الجنوبي من الشآم ، قد فتحت عنوة وبالسيف ، وقد أوقفها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على ذراري المسلمين ، فهي أرض وقف لجميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، ولا يحق لأحد مهما كان موقعه أن يتنازل أو يبيع شيئا منها ، وإن فعله فهو مردود عليه ، كما ينطبق عليه جميع هذه البنود :

أولاً: إن المتنازل عن حق العودة يلغي وقف أمير المؤمنين لأرض الشآم على ذراري المسلمين .

ثانياً : إن المتنازل عن حق العودة عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم ، وخروج فلسطين من ملكية الوقف الإسلامي إلى غيره ، ومقر بحق ملكية يهود لها ،

ثالثاً : إنه مانع لمساجد الله – وعلى رأسها المسجد الأقصى قبلة المسلمين الأولى – أن يذكر فيها اسمه وساع في خرابها . وينطبق عليه قول الله تعالى : " ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها " .

رابعاً : إنه متخذ اليهود أولياء لأن عمله يعد مساعدة ونصراً لهم على المسلمين .

خامساً : إنه مؤذٍ لله ولرسوله وللمؤمنين .

سادساً : إنه خائن لله ولرسوله وللأمانة .

سابعاً : إنه كافر ومرتد عن دين الله ، وبذلك يصبح أحد الثلاثة الذين يحل دمهم .

وقد صدر عن الأمم المتحدة ما يزيد عن الثلاثين قرار توكد على حق العودة. ومما يشكل أزمة قانونية على الإسرائيليين هو الصفة الفردية والجماعية لحق العودة من ناحية أنه حق شخصي لا تجوز فيه الإنابة ، وهو جماعي من زاوية أنه لا يحق للشخص أن يتنازل عن حق يؤثر فيه على الحق العام بما يمكن أن يشبه بالأمن القومي عند الدول .

وعليه " فإن المتنازل عن حق العودة ليهود في فلسطين سواء أكان ذلك مباشرة أم بالوساطة ، يجب نبذه ومقاطعته واحتقار شأنه وعدم التودد إليه أوالتقرب منه ولو كان أباً أوأبناً أوأخاً أوزوجاً وإذا مات لا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين لقوله تعالى :**(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون)** .

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

الدكتور سالم أحمد سلامة

رابطة علماء فلسطين – غزة

حرر في ٢٩ ذي الحجة ١٤٢٧هـ الموافق ٢٠٠٧/١/١٨م

دعوة

للمشاركة في التوقيع على
فتوى علماء المسلمين المحرمة للتنازل عن أي جزء من فلسطين

قال تعالى: { **مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً** }الأحزاب٢٣.

علماءنا الكرام، شيوخنا الأفاضل،،،

يا ورثة الأنبياء، ويا من حملتم أمانة الدعوة إلى الله وتبليغ الحق وبيانه.

هاهم أبناء فلسطين، ومن ورائهم المسلمون في كل مكان يتطلعون إليكم لتقولوا كلمة الحق في قضية المسلمين جميعاً ... قضية فلسطين، ولتبينوا حكم الاسلام في التنازل عن أي جزء من أرض فلسطين المباركة ... أرض الإسراء وأرض الأنبياء.

فلئن فاتكم شرف التوقيع على الفتوى المنشورة في هذا الكتاب فإننا نفتح لكم الباب للمشاركة في التوقيع عليها حيث إنها مرفقة في الصفحة التالية لهذا النداء، راجين منكم التوقيع وملأ البيانات وإرسالها إلى العنوان التالي:

الكويت – جميعة الإصلاح الاجتماعي
ص. ب: ٤٨٥٠ – الصفاة
الرمز البريدي ١٣٠٤٩
(فتوى العلماء)

ودمتم ذخراً للاسلام والمسلمين

جمعية الاصلاح الاجتماعي
الكويت

فتوى
لجنة الفتوى في الأزهر الشريف

وعندما ذهب السادات إلى القدس في نوفمبر ١٩٧٧م والتي انتهت بعقد معاهدة ((كامب ديفيد)) ... وبعد أن رجع من زيارته حاول بعض العلماء ممن شغلتهم الدنيا عن الحق ، والمتملقين للسلطان، أن يبرروا زيارة السادات وعملية السلام، وشبهوا في وثيقة صدرت عن الأزهر المعاهدة بصلح الحديبية الذي شرعه الله للمؤمنين!!.

غير أن لجنة الفتزى في الأزهر الشريف قد اجتمعت بعد ذلك وأصدرت فتوى أكدت فيها على فتوى لجنة الفتوى بالأزهر الصادرة سنة ١٩٥٦ – والتي سبق ذكرها – وذكرت في فتواها (أن اللجنة تفيد أن الصلح مع اسرائيل كما يريده ((الداعون اليه)) لا يجوز شرعاً لما فيه من إقرار للغاصب على الاستمرار على غصبه والاعتراف بحقية يده على ما اغتصبه وتمكين المعتدي من البقاء على عدوانه...).

((... ومن مبادئ الاسلام محاربة كل منكر يضر العباد والبلاد، وإذا كانت إزالته واجبة في كل حال فهي في حالة هذا العدوان أوجب وألزم، فإن هؤلاء المعتدين لم يقف اعتداؤهم عن إخراج المسلمين من ديارهم وسلب أموالهم وتشريدهم

فـي البلاد بـل تجـاوز ذلـك إلـى أمـور تقدسـها الأديـان السـماوية كلهـا وهـي احتـرام المساجد وأماكن العبادة)).

فتوى شيخ الجامع الأزهر
صاحب الفضيلة الشيخ حسن مأمون
مفتي الديار المصرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده،

اطلعنا على الطلب المقدم من علماء الأزهر الشريف والمذكرة المرافقة له المتضمنة طلب بيان الحكم الشرعي في الصلح مع دولة اليهود المحتلة. وفي المخالفات مع الدول الاستعمارية والأجنبية المعادية للمسلمين والعرب والمؤيدة لليهود في عدوانهم.

الجواب:

يظهر في السؤال أن فلسطين أرض فتحها المسلمون وأقاموا فيها زمناً طويلاً فصارت جزءاً من البلاد الإسلامية أغلب أهلها مسلمون ، وتقيم معهم أقلية من الديانات الأخرى ، فصارت دار إسلام تجري عليها أحكامها. وأن اليهود اقتطعوا جزءاً من أبرض فلسطين ، وأقاموا فيه حكومة لهم غير إسلامية ، وأجلوا عن هذا الجزء أكثر أهله من المسلمين.

ولأجل أن تعرف حكم الشريعة الاسلامية في الصلح مع اليهود في فلسطين المحتلة دون نظر إلى الناحية السياسية يجب أن نعرف حكم هجوم العدو على أي بلد من بلاد المسلمين هل هو جائز أو غير جائز وإذا كان غير جائز فما الذي يجب على المسلمين عمله إزاء هذا العدوان.

إن هجوم العدو على بلد إسلامي لا تجيزه الشريعة الإسلامية مهما كانت بواعثه وأسبابه ، فدار الإسلام يجب أن تبقى بيد أهلها ولا يجوز أن يعتدي عليها أي معتد وأما يجب على المسلمين في حالة العدوان على أي بلد إسلامي فلا خلاف بين المسلمين في أن جهاد العدو بالقوة في هذه الحالة فرض عين على أهلها.

يقول صاحب المغني: يتعين الجهاد في ثلاثة : الأول إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان. الثاني إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم، والثالث إذا استنفر الإمام قوماً لزمهم النفير. ولهذا اوجب الله على المسلمين أن يكونوا مستعدين لدفع أي اعتداء يمكن أن يقع على بلدهم. قال الله تعالى: { .. **وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ**... }الأنفال ٦٠.

فالاستعداد للحرب الدفاعية واجب على كل حكومة اسلامية ضد كل من يعتدي عليهم لدينهم وضد كل من يطمع في بلادهم فإنهم بغير هذا الاستعداد يكونون أمة ضعيفة يسهل على الغير الاعتداء عليها. وأن ما فعله اليهود في فلسطين هو اعتداء على بلد أسلامي يتعين على أهله أن يردوا هذا الاعتداء بالقوة حتى يجلوهم عن بلدهم ويعيدوها إلى حظيرة البلاد الإسلامية وهو فرض عين على كل منهم وليس فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين.

ولما كانت البلاد الإسلامية تعتبر كلها داراً لكل مسلم فإن فرضية الجهاد في حالة الاعتداء تكون واقعة على أهلها أولاً وعلى غيرهم من المسلمين المقيمين

في بلاد إسلامية أخرى ثانياً لأنهم وإن لم يعتد على بلاد مباشرة إلا أن الاعتداء قد وقع عليهم بالاعتداء على بلد أسلامي هو جزء من البلاد الإسلامية.

وبعد أن عرفنا حكم الشريعة في الاعتداء على بلد إسلامي يمكننا أن نعرف حكم الشريعة في الصلح مع المعتدي هل هو جائز أو غير جائز.

والجواب أن الصلح إذا كان على أساس رد الجزء الذي اعتدي عليه إلى أهله كان صلحاً جائزاً . وإن كان على إقرار الاعتداء وتثبيته فأنه يكون صلحاً باطلاً لأنه إقرار لاعتداء باطل وما يترتب على الباطل يكون باطلاً مثله .

وقد أجاز الفقهاء الموادعة مدة معينة مع أهل دار الحرب أو مع فرق منهم إذا كان فيها مصلحة للمسلمين لقوله تعالى: **{ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى الله ... }**الأنفال٦١. وقالوا إن الآية وإن كانت مطلقة لكن إجماع الفقهاء على تقييدها برؤية مصلحة للمسلمين في ذلك بآية أخرى هي قوله تعالى: **{ فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ ... }**محمد٣٥ . فأما إذا لم يكن في الموادعة مصلحة فلا تجوز بالإجماع ونحن نرى أن الصلح على أن تبقى البلاد التي سلبها اليهود من فلسطين تحت أيديهم وعلى عدم إعادة أهلها إليها لا يحقق إلا مصلحتهم وليس فيه مصلحة للمسلمين ولذلك لا نجيزه من الوجهة الشرعية إلا بشروط وقيود تحقق مصلحة المسلمين.

والجواب عن السؤال الثاني: إن الأحلاف والمعاهدات التي يعقدها المسلمون مع دول أخرى غير إسلامية جائزة من الناحية الشرعية إذا كانت في مصلحة المسلمين أما إذا كانت لتأييد دولة معتدية على بلد إسلامي كاليهود المعتدين على فلسطين

فإنه يكون تقوية لجانب المعتدي يستفيد منه هذا الجانب في الاستمرار في اعتدائه وربما في التوسع فيه أيضاً وذلك غير جائز شرعاً .. ونفضل على هذه الأحلاف أن يتعاون المسلمون على رد أي اعتداء يقع على بلادهم وأن يعقدوا فيما بينهم عهوداً وأحلافاً تظهرهم قولاً وعملاً يداً واحدة تبطش بكل من تحدثه نفسه بأن يهاجم أي بلد إسلامي. وإذا أضيف إلى هذه العهود والمواثيق التي لا يراد منها الاعتداء على أحد وإنما يراد منها منع الاعتداء السعي الحثيث بكل وسيلة ممكنة في شراء الأسلحة من جميع الجهات التي تصنع الأسلحة والمبادرة بصنع الأسلحة في بلادهم لتقوية الجيوش الإسلامية المتحالفة فإن ذلك يكون كله أمراً واجباً وضرورياً لضمان السلام الذي يسعى إليه المسلم ويتمناه لبلده ولسائر البلاد الإسلامية بل ولغيرها من البلاد غير الإسلامية.

ويظهر أن لليهود موقفاً خاصاً فلم يعقد معها أهل فلسطين ولا أية حكومة إسلامية صلحاً ولم تجل بعد عن الأرض المحتلة وهي موجودة بحكم سياسي هو الهدنة التي فرضتها الدول على اليهود ونقضوها باعتداءاتهم المتكررة التي لم تعد تخفى على أحد وكل ما فعله المسلمون واعتبره اليهود اعتداء على حقوقهم هو محاصرتهم ومنع السلاح والذخيرة التي تمر ببلادهم عنهم ولأجل أن نعرف حكم الشريعة في هذه المسألة نذكر أن ما يرسل إلى أهل الحرب نوعان: النوع الأول السلاح وما هو حكمه. والثاني الطعام ونحوه وقد منع الفقهاء أن يرسل إليه عن طريق البيع السلاح لأن فيه تقويتهم على قتال المسلمين وكذا الكراع والحديد والخشب وكل ما يستفاد به في صنع الأسلحة سواء حصل ذلك قبل الموادعة أو بعدها لأنها على شرف النقض والانقضاء فكانوا حرباً علينا ولا شك أن حال اليهود أقل شأناً من حال من وادعهم المسلمون مدة معينة على ترك القتال. وعلى فرض

تشمية الهدنة موادعة فقد نقضها اليهود باعتداءاتهم ونقض الموادعة من جانب يبطلها ويحل الجانب الآخر منها.

وأما النوع القاني فقد قالوا إن القياس يقضي في الطعام والثوب ونحوهما بمنعها عنهم إلا أنا عرفنا بالنص حكمه وهوا أنه صلى الله عليه وسلم أمر ثمامة أن يمير أهل مكة وهم حرب عليه وقد ورد النص فيمن تربطه بالنبي صلة الرحم ولذلك أجابهم إلى طلبهم بعد أن سائت حالتهم. وليس هذا حال اليهود في فلسطين ولذلك نختار عدم جواز إرسال أي شئ إليهم أخذاً بالقياس فإن إرسال غير الأسلحة إليهم يقويهم ويغريهم على التشبث بموقفهم الذي لا تبرره الشريعة والله تعالى أعلم.

حسن مأمون

فتوى علماء الأزهر في الصلح مع اليهود سنة (١٩٥٦م):

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعت لجنة الفتوى بالجامع الأزهر في يوم الأحد ١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٧٥هـ الموافق (أول يناير سنة ١٩٥٦م) برئاسة السيد صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ حسنين محمد مخلوف عضو جماعة كبار العلماء ومفتي الديار المصرية سابقاً وعضوية السادة أصحاب الفضيلة الشيخ عيسى منون عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقاً (الشافعي المذهب) والشيخ محمود شلتوت عضو جماعة كبار العلماء (الحنفي المذهب) والشيخ محمد الطنيخي عضو جماعة كبار العلماء ومدير الوعظ والإرشاد (المالكي المذهب) والشيخ محمد عبد اللطيف السبكي عضو جماعة كبار العلماء ومدير التفتيش بالأزهر (الحنبلي المذهب) وبحضور الشيخ زكريا البري أمين الفتوى . ونظرت في الاستفتاء الآتي وأصدربت فتواها التالية :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،أما بعد ،

فقد أطلعت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف على الاستفتاء المقدم إليها عن حكم الشريعة الإسلامية في إبرام الصلح مع إسرائيل التي اغتصبت فلسطين من أهلها وأخرجتهم من ديارهم وشردتهم نساء وأطفالاً وشيباً وشباناً في آفاق الأرض واستلبت أموالهم واقترفت أفظع الآثام في أماكن العبادة والآثار والمشاهد الإسلامية المقدسة وعن حكم التواد والتعاون مع دول الاستعمار التي ناصرتها وتناصرها في

العدوان الأثيم وأمدتها بالعون السياسي والمادي لإقامتها دولة يهودية في هذا القطر الإسلامي بين دول الإسلام، وعن حكم الأحلاف التي تدعو إليها دول الاستعمار والتي من مراميها تمكين إسرائيل من البقاء في أرض فلسطين لتنفيذ السياسة الاستعمارية وعن واجب المسلمين حيال فلسطين وردها إلى أهلها وحيال المشروعات التي تحاول إسرائيل ومن ورائها الدول الاستعمارية أن توسع بها رقعتها وتستجلب بها المهاجرين إليها وفي ذلك تركيز لكيانها وتقوية لسلطانها مما يضيق الخناق على جيرانها ويزيد في تهديدها لهم ويهيئ للقضاء عليهم.

وتفيد اللجنة أن الصلح مع إسرائيل – كما يريده الداعون إليه – لا يجوز شرعاً لما فيه من إقرار الغاصب على الاستمرار في غصبه، والاعتراف بحقية يده على ما اغتصبه، وتمكين المعتدي من البقاء على عدوانه. وقد أجمعت الشرائع السماوية والوضعية على حرمة الغصب ووجوب رد المغصوب إلى أهله وحثت صاحب الحق على الدفاع والمطالبة بحقه. ففي الحديث الشريف ((من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون عرضه فهو شهيد)) وفي حديث آخر ((على اليد ما أخذت حتى ترده)). فلا يجوز للمسلمين أن يصالحوا هؤلاء اليهود الذين اغتصبوا أرض فلسطين واعتدوا فيها على أهلها وعلى أموالهم على أي وجه يمكن اليهود من البقاء كدولة في أرض هذه البلاد الإسلامية المقدسة، بل يجب عليهم أن يتعاونوا جميعاً على اختلاف ألسنتهم وألوانهم وأجناسهم لرد هذه البلاد إلى أهلها، وصيانة المسجد الأقصى مهبط الوحي ومصلى الأنبياء الذي بارك الله حوله، وصيانة الآثار والمشاهد الإسلامية من أيدي هؤلاء الغاصبين وأن يعينوا المجاهدين بالسلاح وسائر القوى على الجهاد في هذا السبيل وأن يبذلوا فيه كل ما يستطيعون حتى تطهر البلاد من آثار هؤلاء الطغاة الممتدين.

قال تعالى: **{ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ...** } الأنفال٦٠.

وكذلك يحرم شرعاً على المسلمين أن يمكنوا إسرائيل ومن ورائها الدول الاستعمارية التي كفلت لها الحماية والبقاء من تنفيذ تلك المشروعات التي لا يراد بها إلا ازدهار دولة اليهود وبقاؤها في رغد من العيش وخصوبة في الأرض.

حتى تعيش كدولة تناوئ العرب والإسلام في أعز دياره. وتفسد في البلاد أشد الفساد، وتكيد للمسلمين في أقطارهم، ويجب على المسلمين أن يحولوا بكل قوة دون تنفيذها ويقفوا صفاً واحداً في الدفاع عن حوزة الإسلام وفي إحباط هذه المؤامرات الخبيثة التي من أولها هذه المشروعات الضارة ومن قصر في ذلك أو ساعد على تنفيذها أو وقف سلبياً منها فقد ارتكب إثماً عظيماً.

وعلى المسلمين أن ينهجوا نهج الرسول صلى الله عليه وسلم ويقتدوا به وهو القدوة الحسنة في موقفه من أهل مكة وطغيانهم بعد أن أخرجوه ومعه أصحابه رضوان الله عليهم من ديارهم وحالوا بينهم وبين أموالهم وإقامة شعائرهم ودنسوا البيت الحرام بعبادة الأوثان والأصنام فقد أمره الله تعالى أن يعد العدة لإنقاذ حرمه من أيدي المعتدين وأن يضيق عليهم سبل الحياة التي بها يستظهرون فأخذ عليه الصلاة والسلام يضيق عليهم في اقتصادياتهم التي عليها يعتمدون، حتى نشبت بينه وبينهم الحروب، واستمرت رحى القتال بين جيش الهدى وجيوش الضلال، حتى أتم الله عليه النعمة، وفتح على يده مكة، وقد كانت معقل المشركين فأنقذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، وطهر بيته الحرام من رجس الأوثان، وقلم أظافر الشرك والطغيان.

وما أشبه الاعتداء بالاعتداء، مع فارق لابد من رعايته وهو أن مكة كان بلداً مشتركاً بين المؤمنين والمشركين، ووطناً لهم أجمعين بخلاف أرض فلسطين فإنها ملك للمسلمين وليس لليهود فيها حكم ولا دولة. ومع ذلك أبى الله تعالى إلا أن يظهر في مكة الحق ويخذل الباطل ويردها إلى المؤمنين، ويقمع الشرك فيها

والمشركين فأمر سبحانه وتعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقتال المعتدين قال تعالى: **{ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ... }**البقرة١٩١.

والله سبحانه وتعالى نبه المسلمين على رد الاعتداء بقوله تعالى: { .. **فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ .... }**البقرة ١٩٤ ، ومن مبادئ الإسلام محاربة كل منكر يضر العباد والبلاد. وإذا كانت إزالته واجبة في كل حال، فهي في حالة هذا العدوان أوجب وألزم. فإن هؤلاء المعتدين لم يقف اعتداؤهم عند إخراج المسلمين من ديارهم وسلب أموالهم وتشريدهم في البلاد بل تجاوز ذلك إلى أمور تقدسها الأديان السماوية كلها وهي احترام المساجد وأماكن العبادة وقد جاء في ذلك قولته تعالى: **{ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُوْلَـئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَآئِفِينَ لهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }**البقرة١١٤.

أما بعد – فهذا هو حكم الإسلام في قضية فلسطين وفي شأن إسرائيل والمناصرين لها من دول الاستعمار وغيرها، وفيما تريده إسرائيل ومناصروها من مشروعات ترفع من شأنها. وفي واجب المسلمين حيال ذلك تبينه لجنة الفتوى بالأزهر الشريف. وتهيب المسلمين عامة أن يعتصموا بحبل الله المتين. وان ينهضوا بما يحقق لهم العزة والكرامة وأن يقدروا عواقب الوهن والاستكانة أمام اعتداء الباغين وتدبير الكائدين، ةأن يجمعوا أمرهم على القيام بحق الله تعالى وحق الأجيال المقبلة في ذلك، إعزازاً لدينهم القويم.

نسأل الله تعالى أن يثبت قلوبهم على الإيمان به وعلى نصرة دينه وعلى العمل بما يرضيه والله أعلم.

حسين محمد مخلوف عيسى منون

رئيس لجنة الفتوى وعضو جماعة كبار عضو لجنة الفتوى وجماعة كبار
العلماء العلماء ومفتي الديار المصرية سابقاً وشيخ كلية الشريعة سابقاً
" الشافعي المذهب "

محمود شلتوت محمد الطنيخي

عضو لجنة الفتوى وجماعة كبار العلماء وعضو لجنة الفتوى وجماعة كبار العلماء
" الشافعي المذهب " ومدير الوعظ والارشاد " المالكي المذهب "

محمد عبد اللطيف السبكي

عضو لجنة الفتوى وجماعة كبار العلماء ومدير التفتيش بالأزهر
" الحنبلي المذهب "

زكريا البري

أمين الفتوى

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى عُلماء المسلمين
بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين

الحمد لله الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، والصلاة والسلام على من أسري به إلى الأرض المباركة فيها للعالمين، قبلة المسلمين الأولى وأرض الأنبياء ومهبط الرسالات، وأرض الجهاد والرباط إلى يوم الدين، وعلى آله الأخيار وصحبه الذين عطروا بدمائهم الزكية تلك الأرض الطيبة حتى أقاموا بها الإسلام، ورفعوا فيها رايته خفاقة عالية، وطرد منها أعداءه الذين نسوا قدسه بالشرك والكفر على الذين ورثوا هذه الدّيار فحافظوا على ميراث المسلمين ودافعوا عنه بأموالهم وأنفسهم وبعد:

فإنّ مهمة علماء المسلمين وأهل الرأي فيهم أن يسكونوا عصمة المسلمين، وأن يبصرهم إذا احتارت بهم السبل وادلهمّت عليهم الخطوب.

ونحن الموقعين على هذه الوثيقة نعلن للمسلمين في هذه الظروف الصعبة أن اليهود هم أشدّ الناس عدواه للذين آمنوا، اغتصبوا فلسطين، واعتدوا على حرمات المسلمين فيها وشرّدوا أهلها، ودنسوا مقدسَاتها، ولن يقرّ لهم قرار حتى يقضوا عَلى دين المسلمين، وينهوا وجودهم ويتسَلطوا عليهم في كل مكان.

ونحن نعلن بما أخذ الله علينا من عهد وميثاق في بيان الحقّ أن الجهَاد هو السَبيل الوحيد لتحرير فلسطين، وأنه لا يجوز بحَال من الأحوال الاعتراف لليهود بشبر من أرض فلسطين، وليس لشخص أو جهة أن تقرّ اليهود على أرض فلسطين أو تتنازل لهم عن أي جزءٍ منها أو تعترف لهم بأيٍّ حق فيها.

إنّ هذا الاعتراف خيانة لله والرسول وللأمانة التي وكّل إلى المسلمين المحافظة عليها، والله يقول: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ)**، وأي خيَانة أكبر من بيع مقدسات المسلمين، والتنازل عن بلاد المسلمين إلى أعداء الله ورسوله والمؤمنين.

إننا نوقن بأن فلسطين أرض إسلامية وستبقى إسلامية، وسيحررها أبطال الإسلام من دنس اليهود كما حررهَا الفاتح صَلاح الدين من دنس الصليبيين، ولتعلمن نبأه بعد حين، وصَلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم."

أسماء العلماء وتواقيعهم

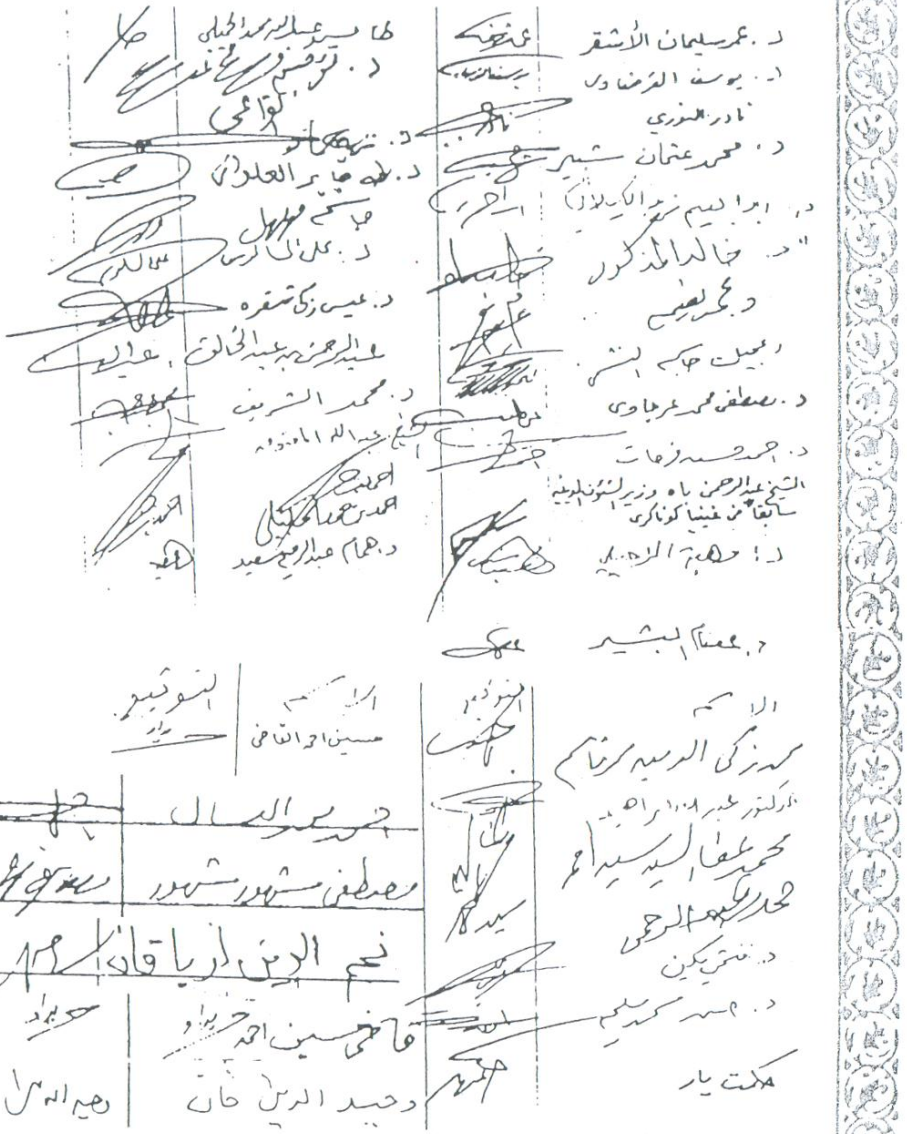

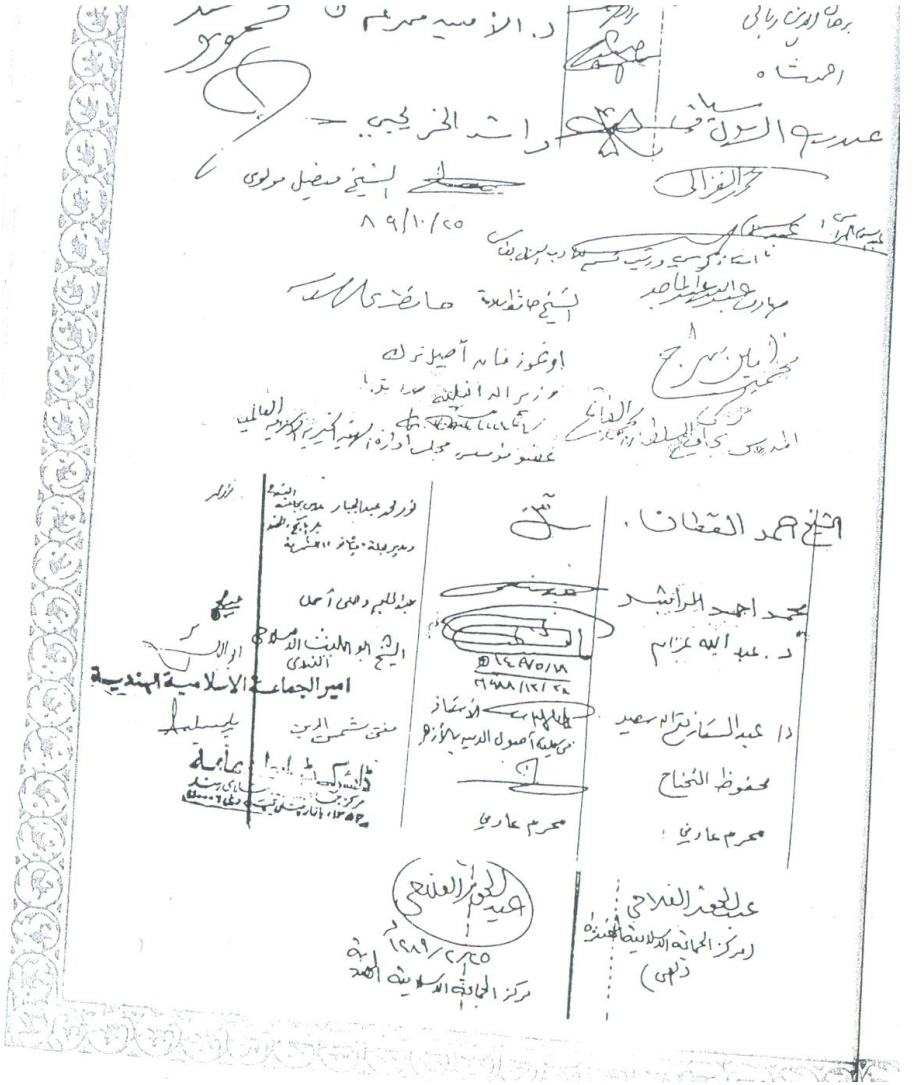

هذا هو موقف علماء المسلمين من الصلح مع من اغتصب الأرض ، وأهلك الحرث والنسل . فلا يجوز للمسلمين أن يصالحوا هؤلاء اليهود الذين اغتصبوا أرض فلسطين واعتدوا فيها على أهلها وعلى أموالهم ، بل يجب على المسلمين أن يتعاونوا جميعا –على اختلاف ألسنتهم وألوانهم وأجناسهم– لرد هذه البلاد إلى أهلها...

ومن قصر في ذلك أو فرط فيه أو خذل المسلمين عن الجهاد أو دعا إلى ما من شأنه تفريق الكلمة وتشتيت الشمل والتمكين لدول الإستعمار من تنفيذ مخططهم ضد العرب والإسلام وضد فلسطين فهو في حكم الإسلام –مفارق جماعة المسلمين ومقترف أعظم الآثام–

مركز القدس للديمقراطيه وحقوق الانسان يعتبر :

بيع الأملاك والعقارات في القدس المحتلة للمستوطنين باطلة وغير شرعيه

نداء وبلاغ من الهيئة الإسلامية العليا
حول الأخطار المحدقة بالمسجد الأقصى
٩ شعبان ١٤٢٠ هـ الموافق ١٧ نوفمبر ١٩٩٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

[يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ] صدق الله العظيم [الصف الآية٨]

الأقصى أمانة في أعناقكم

إلى قادة الأمتين العربية والإسلامية ، وإلى شعوبنا في مختلف أرجاء العالم الإسلامي ، هذا نداء وبلاغ للناس من الهيئة الإسلامية العليا ، حول الأخطار المحدقة بالمسجد الأقصى المبارك . من مسرى المصطفى –عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم– ترفع الهيئة الإسلامية العليا صرخة الأقصى الأسير وقد حاقت به حراب المحتل وأنيابه وأطماعه.

فيا أولي الأمر منا...

إن المسجد الأقصى المبارك يئنّ الآن في أسره الذي طال، وإن مسرى هادينا ومخرجنا من الظلمات إلى النور تتكاثف فوقه غيوم التآمر والمخططات الصهيونية التي لا تتوقف عند حد.

إنهم الآن قد أتموا العدة لتنفيذ مآربهم في الاستيلاء على الحرم القدسي الشريف وإنهم يقومون بإعداد المشهد الأخير على الساحة العالمية من مسلسل تهويد القدس.. إنه مشهد الاستيلاء الفعلي على الحرم القدسي الشريف.

إن الهيئة الإسلامية العليا في القدس الشريف وهي ترقب بأم العين وترى وتلمس عن كثب كل ذلك لتتوجه إلى قادتنا ملوكًا وأمراء ورؤساء وحكامًا بهذا

النداء وهذا البلاغ وهذا التحذير؛ لكي يضطلعوا بمسئولياتهم وواجباتهم التي فرضها الله –سبحانه وتعالى– وجعلها جزءاً أساسيًّا من العقيدة الإسلامية ألا وهي حماية وإنقاذ المسجد الأقصى المبارك من الخطر الداهم الذي يزداد اقترابًا منه. إنه الخطر الشامل فلم تعد ممارسات الاحتلال قاصرة على اعتداءات من يوصمون بالتطرف أو العنصرية، وإنما هي الآن تأخذ العمل والتخطيط الرسمي الحكومي تحت مسميات وادعاءات زائفة وباطلة تحاول جعل موضوع المسجد الأقصى المبارك قضية سياسية تفاوضية تتعارض شكلاً ومضمونًا مع جوهر عقيدتنا الإسلامية.

يا قادتنا في العالمين العربي والإسلامي..

إن الأقصى يستصرخ مكامن الحق في ضمائركم ويستنهض فيكم جذوة الغيرة على حمى الإسلام وفي القلب منه مسرى الرسول –عليه الصلاة والسلام– لحمايته وإنقاذه ، إنها التجارة الرابحة التي أشار إليها قول العزيز الحكيم [**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**] صدق الله العظيم] (الصف ١٠–١١)

فتوى شرعية
صادرة عن دار الإفتاء في القدس والديار الفلسطينية
(التعويض عن الأرض كبيعها لا يجوز شرعاً)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إن التعويض عن الأرض الفلسطينية كبيعها سواء بسواء ولا يجوز مطلقاً شرعاً، وينطبق على الذي يأخذ التعويض عن ممتلكاته الفتوى الصادرة عن علماء فلسطين منذ الثلاثينيات في القرن الماضي، والتي تنص على التحريم القطعي لأن الأرض الفلسطينية ليست سلعة للبيع والشراء فهي وقفية مباركة مقدسة.

وهناك فرق شاسع بين التعويض عن الأرض وبين التعويض عن الأضرار التي لحقت باللاجئين الذين هُجروا عن ديارهم بغير حق.

لذا فإن عبارة (حق العودة والتعويض معاً) جائزة شرعاً أي أن اللاجئ له الحق في العودة إلى دياره كما أن له الحق أيضا في المطالبة بالتعويض عن الأضرار والمعاناة والخسائر التي لحقت به وبأولاده وأحفاده.

في حين أن العبارة التي تقول(حق العودة أو التعويض) فإنها تفيد التخيير فهي مخالفة للدين الحنيف شرعاً لأن المحظور قائم فيها لأن التعويض عن الأرض محرم شرعاً.

أما الذي لا يرغب في العودة أو يمنع فليس الحق بأخذ التعويض مطلقاً مهما كانت الأسباب ومهما كانت المبررات، مؤكدين أن " العودة" حق مقدس وواجب مشروع، ولن يسقط حق العود مهما طال الزمان.

وستبقى أرض فلسطين لأهلها ولجميع المسلمين إلى ما شاء الله وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

حرر بتاريخ: ٢٠/ ربيع ثاني/ ١٤٢١هـ. المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية
الموافق في :٢٢/تموز/٢٠٠٠م. الشيخ عكرمة سعيد صبري
القدس

DAR AL-FATWA
AND ISLAMIC RESEARCH
Expounder of the Islamic Religious Law
AL-Quds

دار الفتوى
والبحوث الإسلامية
للقدس
والديار الفلسطينية

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى شرعية

التعويض عن الأرض كبيعها لا يجوز شرعاً

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

إن التعويض عن الأرض الفلسطينية كبيعها سواء بسواء ولا يجوز مطلقاً شرعاً ، وينطبق على الذي يأخذ التعويض عن ممتلكاته الفتوى الصادرة عن علماء فلسطين منذ الثلاثينيات في القرن الماضي والتي تنص على التحريم القطعي لأن الأرض الفلسطينية ليست سلعة للبيع والشراء فهي وقفية مباركة مقدسة .

وهناك فرق شاسع بين التعويض عن الأرض وبين التعويض عن الأضرار التي لحقت باللاجئين الذين هُجِّروا عن ديارهم بغير حق .

لذا فإن عبارة (حق العودة والتعويض معاً) جائزة شرعاً أي أن اللاجئ له الحق في العودة إلى دياره كما أن له الحق أيضاً في المطالبة بالتعويض عن الأضرار والمعاناة والخسائر التي لحقت به وبأولاده وأحفاده .

في حين أن العبارة التي تقول (حق العودة أو التعويض) فإنها تفيد التخيير فهي مخالفة للدين الحنيف شرعاً لأن المحظور قائم فيها لأن التعويض عن الأرض محرم شرعاً .

أما الذي لا يرغب في العودة أو يمنع من العودة فليس له الحق بأخذ التعويض مطلقاً مهما كانت الأسباب ومهما كانت المبررات ، مؤكدين أن " العودة " حق مقدس وواجب مشروع ، ولن يسقط حق العودة مهما طال الزمان .

وستبقى أرض فلسطين لأهلها ولجميع المسلمين إلى ما شاء الله وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

حرر بتاريخ : 20/ربيع ثاني/ 1421هـ .
الموافق في : 22/تموز/2000م.
– القدس –

المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية
الشيخ عكرمة سعيد صبري

هاتف : ٠٢-٦٢٦٠٥٨٢
Tel : 02-6260582
فاكس : ٠٢-٦٢٨٥٠٨٢
Fax: 02-6285082
هاتف متنقل : ٠٥٠-٣١١٤٨٩
M.PH : 050- 311489
ص.ب : ٥٤٨٢٥
P.O Box: 54825

فتوى بتحريم التنازل عن حق العودة
صادرة عن رابطة علماء فلسطين

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على من أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، وعلى آله وصحبه والتابعين ، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد ،،،

إن التنازل عن حق عودة الشعب الفلسطيني إلى أرضه فلسطين ، يعني التنازل عن ملكية المسلمين للأرض، وتبعيتها للوقف الإسلامي . ولقد تناول علماء الإسلام هذا الأمر على مدار سني القضية الفلسطينية ، بدءاً من وعد بلفور إلى يومنا هذا .

فإذا كان بيع الأراضي المقدسة في بلاد الشآم لغير المسلمين لا يجوز ، ويحرّمه الشارع الحكيم ، وقد سبق أن أفتى علماء المسلمين في جميع أنحاء المعمورة بتجريم من فعله وكفروا من اعتقد حله ، فكيف بمن تنازل عن الأرض عبر التنازل عن حق عودة شعبنا الفلسطيني المسلم إلى أرضه المقدسة ، التي جبلت بدماء الصحابة والتابعين ؟ ولمن ؟! ليهود : قتلة الأنبياء . فالقول فيه وفي من رضي بفعله أو قوله أو سكت عنه عربياً كان أم أعجمياً صادراً من عالم بنتيجته راض بها فهو" مستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله" .

كما نريد أن نذكر المسلمين في جميع أنحاء المعمورة ، والعرب وأهل فلسطين بوجه خاص أن بلاد الشآم ومنها فلسطين وهي الجزء الجنوبي من الشآم ، قد فتحت عنوة وبالسيف ، وقد أوقفها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على ذراري المسلمين، فهي أرض وقف لجميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، ولا يحق لأحد – مهما كان موقعه– أن يتنازل أو يبيع شيئا منها ، وإن فعله فهو مردود عليه ، كما ينطبق عليه :

أولاً : إن المتنازل عن حق العودة يلغي وقف أمير المؤمنين لأرض الشآم على ذراري المسلمين .

ثانياً : إن المتنازل عن حق العودة عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم ، وخروج فلسطين من ملكية الوقف الإسلامي إلى غيره ، ومقر بحق ملكية يهود لها ،

ثالثاً : إنه ظالم ومانع لمساجد الله – وعلى رأسها الأقصى قبلة المسلمين الأولى – أن يذكر فيها اسمه وساع في خرابها . قال تعالى: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا }.البقرة 114

رابعاً : إنه متخذ اليهود أولياء لأن عمله يعد مساعدة ونصراً لهم على المسلمين . {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }المائدة51

خامساً : إنه مؤذٍ وخائن لله ولرسوله وللمؤمنين .

سادساً : إنه كافر ومرتد عن دين الله ، وبذلك يصبح أحد الثلاثة الذين يحل دمهم .

وعليه فإننا في رابطة علماء فلسطين ومن خلال هذا المؤتمر نؤكد على حق المسلمين في فلسطين التاريخية كاملة حق مقدس ثابت لا يملك أحد التنازل عنه ، ولا تسقطه معاهدة ، ولا وثيقة ، ولا وعد ، ولا يجوز الصلح عليه ، ولا على أي جزء منه . وأن حق العودة إلى فلسطين مقدس ، لا ينبغي لفلسطيني أن يهاجر من بلاده مختاراً بدون حق ولا وجه شرعي ، أو أن يتنازل عن هذا الحق ، وأن يرضى بتعويض أو توطين في مكان آخر، ومن اعتقد حل ذلك فهو كافر مرتد .

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

رابطة علماء فلسطين – غزة

حرر في 6 محرم 1428هـ الموافق 2007/1/25م

العنوان : غزة ـ النصر ـ شارع عبد القادر الحسيني
تليفاكس: 2827830

الموقع الكتروني : Www.rapeta.org
البريد الكتروني : Info@rapeta.org